# الدرر المنثورة في السنن المهجورة

محمد رفيق الشوبكي



ناشري




نشر إلكترونيا في شعبان، ١٤٣٦/ يونيو، ٢٠١٥.



الإخراج الفني: فوزية الألمعي
تصميم الغلاف: جميلة حسن
التدقيق اللغوي: نونج لكسنأ كاما

# محتـــويات الكتـــــاب

# مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين، وعلى آله وصحبه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا اللهم علمًا، اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه، واجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه، وأدخلنا برحمتك في عبادك الصالحين، اللهم آمين، أما بعد؛

مَنَّ الله سبحانه وتعالى علينا بإرساله إلينا خير رسله وأنبيائه محمد ﷺ ليخرجنا من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن الظلمات إلى النور، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة. وأكرمنا سبحانه وتعالى وجعلنا من أمته، وأمرنا بطاعته فقال تعالى:﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾(الحشر:٧)، وبيّن لنا سبحانه وتعالى أنّ طاعته ﷺ من طاعة الله، فقال تعالى:﴿ مَنْ يُطِعْ الرَّسُول فَقَدْ أَطَاعَ اللَّه﴾(النساء:٨٠)، وأرشدنا سبحانه إلى أنّ طاعة النبي ﷺ تجعلنا من المهتدين، فقال تعالى: ﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾(النور:٥٤)، وقال أيضًا:﴿ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾(الأعراف:١٥٨).

وإنّ محبتنا لربنا تبارك وتعالى ولرسوله ﷺ تستلزم منا اتباع النبي ﷺ والعمل بسنَّته في جميع حركاته، وسكناته، وأقواله، وأفعاله، فقال تعالى:﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾(آل عمران:٣١). وقال ذو النُّون المصري رحمه الله: "من علامة المحبَّة لله عزَّ وجلَّ متابعة حبيبه ﷺ في أخلاقه، وأفعاله، وأوامره، وسنَّته". وقال الحسن البصري رحمه الله: "فكان علامة حبِّهم إياه اتِّباع سنَّة رسول الله ﷺ ".

كما أنّ النبي ﷺ أمرنا بالتمسك بسنته والسير على هديه وحذرنا من ترك العمل بسنته، فعن الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ رضي الله عنه قال: "صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ

يَوْمٍ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ " (رواه أبو داود والترمذي وصححه الألباني).

وعن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: " فَمَنْ رَغِبَ عن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي " (رواه البخاري ومسلم).

وقد أصبحنا في زمان هجر فيه كثير من المسلمين سنة الحبيب محمد ﷺ، فاشتدت الكُرَبُ على المسلمين وكثرت الفتن؛ لابتعاد كثير منهم عن هدي المصطفى ﷺ، وهذا ما يدفعنا أن نجتهد لإحياء سنته ﷺ؛ لأنه ينبني على ذلك صلاح الأمة وهدايتها وتحقيق نصرها المنشود، كما إنّ إحياء السنن له أجر عظيم، فمن دعا إلى خير كان له مثل أجر فاعله لا ينقص من أجره شيئاً، فعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: " مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ " (رواه مسلم).

وعن عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةً فَعُمِلَ بِهَا، كَانَ عَلَيْهِ أَوْزَارُ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهَا شَيْئًا " (رواه ابن ماجه وصححه الألباني).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا " (رواه مسلم).

والمتمسك بسنة النبي ﷺ وُقِيَ من الضلالة، وفاز وأفلح في الدنيا والآخرة، وكان من أهل الجنة بإذنه تعالى، فروى الإمام مالك بلاغًا في الموطأ، أن رَسُولَ اللهِ ﷺ

قَالَ: " تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ " (صححه الألباني)، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ:" كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى ؟ ، قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى " (رواه البخاري).

ولكل ما سبق؛ وجدت من الخير العظيم أن أعد هذه الدراسة لأبين فيها أهم السنن المهجورة، وأسميتها: (الدُرَر المنثورة في السنن المهجورة)، سائلاً الله عز وجل الإخلاص في القول والعمل، وأن يجعل هذا العمل المتواضع في ميزان حسناتنا وحسنات مشايخنا، وأن يكون علماً يُنتفع به، وأن يكتب له القبول، وأن يرزقنا سبحانه وتعالى رفقة حبيبنا ﷺ في الجنة.

وسنتولى في هذه الدراسة الحديث عن أهم السنن المهجورة من خلال الفصول الآتية:

الفصل الأول: سنن مهجورة متعلقة بالوضوء.

الفصل الثاني: سنن مهجورة متعلقة بأحكام الجنابة والغسل.

الفصل الثالث: سنن مهجورة متعلقة بالأذان والإقامة.

الفصل الرابع: سنن مهجورة متعلقة بالصلاة.

الفصل الخامس: سنن مهجورة متعلقة بيوم الجمعة.

الفصل السادس: سنن مهجورة متعلقة بالجهاد.

الفصل السابع: سنن مهجورة متعلقة بالسلام والاستئذان.

الفصل الثامن: سنن مهجورة متعلقة باللباس.

الفصل التاسع: سنن مهجورة متعلقة بالأكل والشرب.

الفصل العاشر: سنن مهجورة متعلقة بالنوم.

الفصل الحادي عشر: سنن مهجورة في مسائل متنوعة.

# الفصل الأول

# سنن مهجورة متعلقة بالوضوء

## أولًا: التسمية قبل الوضوء:

يسن للمسلم قبل أن يشرع في الوضوء أن يقول: (بسم الله)، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ " (رواه أبو داود وصححه الألباني). والبسملة قبل الوضوء سنة عند جمهور العلماء، فمن تركها أو نسيها وضوؤه صحيح بإذن الله تعالى.

## ثانيًا: المبالغة في المضمضة والاستنشاق لغير الصائم:

المبالغة في المضمضة: إدارة الماء في أعماق الفم وأقاصيه وأشداقه، والمبالغة في الاستنشاق: اجتذاب الماء بالنّفس إلى أقصى الأنف. وقال النووي في كتابه المجموع: " المبالغة في المضمضة والاستنشاق سنة بلا خلاف ". أمّا للصّائم فالمبالغة فيهما مكروهة؛ لحديث لقيط بن صبرة أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال: " إذا توضَّأْتَ فأسبِغِ الوضوءَ وخلِّلْ بينَ الأصابعِ وبالِغْ في الاستنشاقِ إلَّا أنْ تكونَ صائماً " (رواه أبو داود والترمذي وصححه الألباني) .

## ثالثًا: المضمضة والاستنشاق من غرفة واحدة:

عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه في وصف وضوء النبي ﷺ قال: " ثم مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفَّةٍ وَاحِدَةٍ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا " (رواه البخاري ومسلم).

وهذه الصفة للمضمضة والاستنشاق تكون بأن يأخذ المسلم غرفة من ماء فيجعل بعضها في فمه للمضمضة والباقي يستنشقه في أنفه ويخرجه، فيتمضمض ويستنشق من كف واحدة، يفعل ذلك ثلاث مرات بثلاث غرفات.

## رابعًا: تخليل أصابع اليدين والرجلين في الوضوء:

عن لقيط بن صبرة أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال: "  إذا توضَّأْتَ فأسبِغِ الوضوءَ،  وخلِّلْ بينَ الأصابعِ، وبالِغْ في الاستنشاقِ إلَّا أنْ تكونَ صائمًا " (رواه أبو داود والترمذي وصححه الألباني).

تخليل أصابع اليدين يكون بالتَّشبيك بينهما وهذا قول جمهور أهل العلم، أما تخليل أصابع الرجلين يكون بأصبع الخنصر، لحديث المُستورِد بن شدَّاد رضي الله عنه قال: " رأيتُ رسولَ الله إذا توضَّأ دَلك أصابع رِجليه بخِنصره " (رواه الترمذي وصححه الألباني).

## خامسًا: السواك مع الوضوء:

السواك يستحب في جميع الأوقات، لحديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: " السِّواكُ مَطهرةٌ للفمِ مرضاةٌ للرَّبِّ " (رواه النسائي وصححه الألباني).

ويتأكد استحباب السواك في أوقات، منها: (عند الوضوء، عند الصلاة، عند تلاوة القرآن، عند القيام لصلاة الليل، عند الاستيقاظ من النوم، عند تغير رائحة الفم، عند دخول البيت).

ومما يدلل على سنية السواك مع الوضوء، حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: " لولا أنْ أشقَّ على أُمَّتي لأمرتُهم بالسِّواك مع كلِّ وضوء " (رواه النسائي وأحمد ومالك وصححه الألباني). ومحلُّ السِّواك في الوضوء بعد غَسْل الكفَّين وقبل المضمضة، وهذا مذهب جمهور الفقهاء.

ويستحب في السواك استعمال عود «الأراك» فإن لم يجد فيجزئ غيره مما تحصل به تنقية الفم وتنظيف الأسنان، كاستعمال «فرشاة الأسنان» مع المعجون

الخاص بذلك، وإن استاك المسلم بخرقة أو بأصبعه أجزأه ذلك كما قال بعض أهل العلم، والله أعلم.

## سادسًا: التشهد بعد الوضوء:

عنْ عُمَر بْنِ الخَطَّابِ رضي اللَّه عَنْهُ عنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " ما مِنْكُمْ مِنْ أَحدٍ يتوضَّأُ فَيُبْلِغُ أَو فَيُسْبِغُ الوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: أَشْهدُ أَنْ لا إله إِلاَّ اللَّه وحْدَه لا شَرِيكَ له، وأَشْهدُ أَنَّ مُحمَّدًا عبْدُهُ وَرسُوله، إِلاَّ فُتِحَت لَهُ أَبْوابُ الجنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّها شاءَ " (رواه مسلم(. وزاد الترمذي: "اللَّهُمَّ اجْعلْني من التَّوَّابِينَ واجْعلْني مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ" (صححه الألباني).

ملاحظة: اعتاد بعض الناس أن يدعُ مع غسل كل عضو في الوضوء بدعاء مثل عند غسل اليد اليمنى يقولون: اللهم ناولني كتابي بيميني، وعند غسل الوجه يقولون: اللهم بيض وجهي يوم تسود الوجوه وتبيض الوجوه وغير ذلك من الأدعية، غير أن هذا لم يكن من هدي النبي ﷺ ولم يثبت عنه ﷺ.

## سابعًا: صلاة ركعتين بعد الوضوء:

يسُن للمسلم بعدما يتوضأ أن يصلي ركعتين سنة الوضوء، وأدلة ذلك:

أ- عن عثمان بن عفان قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه " (رواه البخاري).

ب- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الإِبِلِ، فَجَاءَتْ نَوْبَتِي، فَرَوَّحْتُهَا بِعَشِيٍّ، فَأَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ :" مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ "(رواه مسلم).

ت- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: " يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ[1] بَيْنَ يَدَيَّ فِي

[1] دف نعليك: أي صَوْتُ حذائك وَحَرَكَتُهُ عَلَى الأَرْضِ.

الْجَنَّةِ، قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ " (رواه البخاري).

## ثامناً: المحافظة على الوضوء:

يسن للمسلم أن يكون دومًا على وضوء، كلما انتقض وضوءه توضأ، فعن ثوبانَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: " استقيموا ولن تُحصُوا، واعلموا أنَّ خيرَ أعمالكم الصَّلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلَّا مؤمنٌ " (رواه ابن ماجه وصححه الألباني).

# الفصل الثاني

# سنن مهجورة متعلقة بأحكام الجنابة والغسل

## أولًا: دعاء الجماع:

كثير من المسلمين من ينسى دعاء الجماع عند إتيان أهله، وهذا الدعاء يقوله الرجل، وإن قالته المرأة فهذا أمر طيب، فعَن عبد الله بن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا " (رواه البخاري ومسلم).

## ثانيًا: الوضوء للجُنُب عند الأكل والنوم:

يسن للمسلم أن يتوضأ إن أراد أن يأكل أو ينام وهو جُنُب، فعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: "كان رسولُ الله ﷺ إذا كان جُنبًا فأراد أن يأكُل أو ينام، توضَّأ وضوءه للصَّلاة" (رواه مسلم). وعن ابن عُمرَ رضي الله عنهما: أنَّ عمر بن الخطَّاب سأل رسولَ الله ﷺ: أيرقُدُ أحدنا وهو جُنُب؟ قال: نعَمْ، إذا توضَّأ أحدُكم، فليرقدْ وهو جنُب " (رواه البخاري ومسلم).

## ثالثًا: الوضوء للجُنُب عند معاودة الجماع:

يسن للجُنُب إن أراد أن يأتي أهله مرة أخرى أن يتوضأ، فعن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: "إذا أتى أحدُكم أهْلَه، ثم أراد أن يعودَ، فليتوضَّأْ " (رواه مسلم).

## رابعًا: الوضوء قبل الغسل من الجنابة والإتيان بصفة الغسل الكامل:

يغتسل كثير من المسلمين والمسلمات من الجنابة بشكل عشوائي، مع أنه جاء في سنة النبي ﷺ صفة الغسل الكامل، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حَدَّثَتْنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ رَضِيَ الله عَنْهَا قَالَتْ: " أَدْنَيْتُ لِرَسُولِ الله- صلى الله عليه وسلم- غُسْلَهُ مِنَ الجَنَابَةِ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، ثُمَّ أَفْرَغَ بِهِ عَلَى فَرْجِهِ، وَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الأَرْضَ، فَدَلَكَهَا دَلْكاً شَدِيداً، ثُمَّ تَوَضّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثَ حَفَنَاتٍ مِلءَ كَفِّهِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ، فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالمِنْدِيلِ فَرَدَّهُ " (متفق عليه).

ويستحب للمرأة دَلْك الشعر في غسل الطهارة من الحيض والنفاس أشد من دلكه في غسل الجنابة، ويستحب أيضاً أن تتطيب في موضع الدم إزالة للرائحة الكريهة، فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ أَسْمَاءَ رضي الله عنها سَأَلَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ فَقَالَ: "تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا، فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكًا شَدِيدًا، حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا، فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! تَطَهَّرِينَ بِهَا! فَقَالَتْ عَائِشَةُ كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ: تَتَبَّعِينَ أَثَرَ الدَّمِ .وَسَأَلَتْهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ، فَقَالَ: تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تُفِيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ " (رواه مسلم).

# الفصل الثالث

# سنن مهجورة متعلقة بالأذان والإقامة

## أولًا: متابعة المؤذن والمُقِيم وقول مثلما يقول:

يسن للمسلم أن يتابع المسلم مؤذن ومُقِيم الصلاة وأن يقول مثلما يقول، فعن أَبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضيَ اللَّه عنْهُ أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قال: " إِذا سمِعْتُمُ النِّداءَ، فَقُولُوا كَما يقُولُ المُؤَذِّنُ " (متفق عليه).

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر، فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله قال: أشهد أن لا إله إلا الله، ثم قال: أشهد أنّ محمدًا رسول الله قال: أشهد أنّ محمدًا رسول الله، ثم قال: حي على الصلاة قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال حي على الفلاح قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: الله أكبر الله أكبر قال: الله أكبر الله أكبر، ثم قال: لا إله إلا الله، قال: لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة " (رواه مسلم) .

ملاحظة: إذا ردّد المصلي خلف مقيم الصلاة فإنه يقول مثلما يقول، وإذا قال المقيم "قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة" فإنه يقول مِثله، وأما ما يُروى من أنه يقول: "أقامها الله وأدامها"، فهذا لا يصح؛ لكونه لم يثبت عن النبي ﷺ، والحديث الذي جاء بصيغة "أقامها الله وأدامها" حديث ضعيف لا يُعتمد عليه، كما قال الإمام النووي والإمام ابن حجر العسقلاني والإمام الألباني والشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين رحمهم الله تعالى جميعاً وجميع علماء المسلمين.

## ثانيًا: الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان والدعاء له بنيل منزلة الوسيلة:

يسن للمسلم الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان والدعاء له بنيل درجة الوسيلة، فعَنْ عبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمرِو بْنِ العاصِ رضِيَ اللَّه عنْهُما أنه سَمِع رسُولَ اللَّهِ ﷺ يقُولُ: " إذا سمِعْتُمُ النِّداءَ فَقُولُوا مِثْلَ ما يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عليَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عليَّ صَلاةً صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ بِهَا عشْرًا، ثُمَّ سلُوا اللَّه لِي الْوسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنزِلَةٌ في الجنَّةِ لا تَنْبَغِي إلاَّ لعَبْدٍ منْ عِباد اللَّه وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُو، فَمنْ سَأَل لِيَ الْوسِيلَة حَلَّتْ لَهُ الشَّفاعَةُ " (رواه مسلم).

وعنْ جابرٍ بن عبد الله رضَي اللَّه عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " من قَال حِين يسْمعُ النِّداءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هذِهِ الدَّعوةِ التَّامَّةِ، والصَّلاةِ الْقَائِمةِ، آت محمدًا الْوسِيلَةَ [٢]، والْفَضِيلَة [٣]، وابْعثْهُ مقَاماً محْمُوداً [٤] الَّذي وعَدْتَه، حلَّتْ لَهُ شَفَاعتي يوْم الْقِيامِةِ" (رواه البخاري). وفي رواية عند البيهقي بزيادة: "إنك لا تخلف الميعاد" (صححها ابن باز وابن عثيمين رحمهما الله).

تنبيه: هناك من يزيد في الدعاء بعد سماع الأذان، فيقول: (آت محمدًا الوسيلة والفضيلة والدرجة العالية الرفيعة)، وعبارة الدرجة العالية الرفيعة لا أصل لها كما بيّن الحافظ ابن حجر العسقلاني والحافظ السخاوي والإمام الألباني وغيرهم.

## ثالثًا: التشهد حين سماع الأذان والدعاء بـ (رضيت بالله رباً ...):

عنْ سَعْدِ بْن أَبي وقَّاصٍ رضِيَ اللَّه عنْهُ عَن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " مَنْ قَال حِينَ يسْمعُ المُؤَذِّنَ: أَشْهَد أَنْ لا إِله إِلاَّ اللَّه وحْدهُ لا شَريك لهُ، وَأَنَّ محمدًا عبْدُهُ

[٢] الوسيلة: مَنزِلَةٌ في الجنَّةِ لا تَنْبَغِي إلاَّ لعَبْدٍ منْ عِباد الله تعالى.
[٣] الفضيلة: المرتبة الزائدة على الخلائق.
[٤] المقام المحمود: الشفاعة العظمى عند الله للفصل بين العباد ولا يؤذن فيها إلا للنبي محمد ﷺ، وسمي بالمقام المحمود؛ لأنّ جميع الخلائق يحمدون محمدًا ﷺ على ذلك المقام، فشفاعته سبب فكّ كربتهم من أهوال المحشر والانتقال إلى الحساب والفصل بين الخلائق.

وَرسُولُهُ، رضِيتُ بِاللَّهِ ربًّا، وبمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وبالإِسْلامِ دِينًا، غُفِر لَهُ ذَنْبُهُ " (رواه مسلم).

ملاحظة: اختلف العلماء في الموضع الذي يقال فيه هذا الذكر، فمنهم من رجح أنه يقال بعد فراغ المؤذن من الأذان وقال بذلك العلامة علي القاري في كتابه مرقاة المفاتيح، ومنهم من رجح أنه يقال عند تشهد المؤذن، أي قبل قوله: (حي على الصلاة)، وقال بذلك الإمام النووي في شرحه صحيح مسلم، وأخذ بهذا القول الإمام الألباني والعلامة ابن عثيمين وغيرهم رحمهم الله.

## رابعًا: الدعاء عند النداء (الأذان):

يسن للمسلم الدعاء عند الأذان فهو وقت من أوقات استجابة الدعاء، فعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثنتانِ ما تُرَدَّانِ: الدعاءُ عند النداءِ، وتحتَ المطرِ " (رواه الحاكم وحسنه السيوطي والألباني).

وعن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " اطلبوا استجابة الدعاء عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة، ونزول الغيث " (أخرجه الشافعي في الأم وحسنه الألباني).

## خامسًا: الدعاء بين الأذان والإقامة:

يسن للمسلم الدعاء بين الأذان والإقامة فهو وقت من أوقات استجابة الدعاء، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ"(رواه أبو داود والترمذي وصححه الألباني).

وجاء هذا الحديث في مسند الإمام أحمد بصيغة الحث على الدعاء: " إِنَّ الدُّعَاءَ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، فَادْعُوا".

# الفصل الرابع

# سنن مهجورة متعلقة بالصلاة

## أولًا: السواك عند كل صلاة:

يسن للمسلم أن يستاك قبل تكبيرة الإحرام في كل صلاة؛ لحديث أبي هُرَيرةَ رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: " لولا أن أشُقَّ على أمَّتي -أو على النَّاس- لأمرتُهم بالسِّواك مع كلِّ صلاة " (رواه البخاري). وفي رواية أخرى عند مسلم والترمذي: "عند كل صلاة".

ثانيًا: اتخاذ سترة في الصلاة للإمام والمنفرد:

يسن للمصلي إذا كان منفرداً أو إماماً أن يجعل أمامه سترة تمنع المرور بين يديه وتكف بصره عما وراءها فتمكنه من الخشوع في الصلاة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سُتْرَةٍ، وَلْيَدْنُ مِنْهَا، وَلَا يَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يَمُرُّ، فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ " (رواه ابن ماجه وصححه الألباني). أما المأموم فسترة الإمام سترة له فلا يستحب له اتخاذ السترة ولا يضره من يمر بين يديه.

فائدة: السترة قد تكون جدارًا أو عمودًا أو سريرًا أو كرسيًّا أو عصا مغروزة أو نحو ذلك، وأقل ذلك ما يكون مثل مؤخرة الرحل: وهي العود أو الخشبة التي تكون خلف راكب الإبل، وهي تقارب ثلثي ذراع، أو ما يقارب الذراع أي تقريباً (٥٠ سم) أو يقل أو يزيد قليلاً، هذا من حيث ارتفاع السترة عن الأرض، فعن

موسى بن طلحة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: " إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك " (رواه مسلم).
ويسن لمن أراد أن يصلي إلى سترة أن يقرب منها نحو ثلاثة أذرع (١٥٠ سم تقريباً) من قدميه، ولا يزيد على ذلك؛ لحديث بلال رضي الله عنه: "أنّ النبي ﷺ دخل الكعبة فصلى وبينه وبين الجدار نحو من ثلاثة أذرع" (رواه النسائي وأحمد وجاء معناه في صحيح البخاري).

## ثالثًا: الصلاة في النعال:

ثبت أن النبي ﷺ صلى وهو لابس نعله (حذاءه)، فمن كان في مكان يستطيع أن يصلي فيه بنعله إن كان طاهراً فهذا أمر مسنون، فعن سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه: " أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ " (رواه البخاري ومسلم).
وعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَالِفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ وَلَا خِفَافِهِمْ " (رواه أبو دواد وصححه الألباني).

## رابعًا: دعاء الاستفتاح:

كثير من المسلمين يكبّر تكبيرة الإحرام ويبدأ بقراءة الفاتحة، ولا يقول دعاء الاستفتاح، ويسن للمصلي كما بين النبي ﷺ في أحاديث كثيرة أن يقول دعاء الاستفتاح بعد تكبيرة الإحرام وقبل قراءة الفاتحة، ومن أدعية الاستفتاح الثابتة:

١- اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ، كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ " (رواه البخاري ومسلم من حيث أبي هريرة).

٢- سبحانَكَ اللَّهمَّ وبحمدِكَ وتبارَكَ اسمُكَ وتعالى جَدُّكَ ولا إلَهَ غيرَكَ (رواه أبو داود والترمذي والنسائي وصححه الألباني من حيث أم المؤمنين عائشة).

٣- الْحَمْدُ لِلَّهِ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ (رواه مسلم من حديث أنس بن مالك).

٤- اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (رواه مسلم من حديث ابن عمر).

٥- وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي، وَنُسُكِي، وَمَحْيَايَ، وَمَمَاتِي، لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ، وَإِلَيْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ (رواه مسلم من حديث علي بن أبي طالب).

## خامسًا: القراءة في الصلوات بعد الفاتحة:

### ١- القراءة في صلاة الفجر:

كان النبي ﷺ يقرأ في صلاة الفجر بعد الفاتحة بنحو ستين إلى مائة آية. وأحياناً يقرأ سورة (ق). وأحياناً يقرأ سورة (الروم). وكان يقرأ سورة (الواقعة) ونحوها من السور، وأحياناً يقرأ سورة (الطور)، وأحياناً يخفف إلى حد أنه كان يقتصر على قراءة سورة (الزلزلة)[٥]، وأحياناً بـــ (المعوذتين). وقرأ النبي ﷺ سورة (التكوير)، وكان ﷺ يقرأ في صلاة الفجر بِطُوَلِ الْمُفَصَّلِ[٦]، وافتتح مرة بسورة (المؤمنون) حتى إذا بلغ ذكر موسى وهارون عليهما السلام في الركعة الأولى أخذته ﷺ سعلة فركع. وكان يقرأ في صلاة فجر يوم الجمعة سورة (السجدة) في الركعة الأولى، وسورة (الإنسان) في الركعة الثانية.

### ٢- القراءة في صلاتي الظهر والعصر:

[٥] عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: " إِنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الصُّبْحِ إِذَا زُلْزِلَتِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا، فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ أَمْ قَرَأَ ذَلِكَ عَمْدًا " (رواه أبو داود وحسنه الألباني).

[٦] قصار المفصل: من سورة (ق) إلى سورة (عم) كما بين الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في كتابه الشرح الممتع.

كان النبي ﷺ يطيل القراءة في صلاة الظهر، حتى قال أبو سعيد الخدري: (كانت صلاة الظهر تقام فيذهب الذاهب إلى البقيع، فيقضي حاجته، ثم يأتي أهله فيتوضأ ويدرك النبي صلى الله عليه وسلم في الركعة الأولى، مما يطيلها). وكان يقرأ فيها تارة بقدر سورة السجدة، وتارة سورة الأعلى، وتارة سورة الليل، وتارة سورة الشمس، وتارة سورة الانشقاق، وتارة سورة الغاشية، وتارة سورة البروج وتارة سورة الطارق.

وكان النبي ﷺ يخفف في صلاة العصر، فقرأ فيها نحو سورة الليل، وقرأ فيها سورة البروج، وقرأ سورة الطارق.

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ: " كُنَّا نَحْزِرُ[٧] قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، قَدْرَ قِرَاءَةِ الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ، قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ، عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ " (رواه مسلم).

٣- القراءة في صلاة المغرب:

قرأ النبي ﷺ في صلاة المغرب مرة بسورة الأعراف في الركعتين، ومرة بالطور، ومرة بالمرسلات، وقرأ فيها بالصافات، وقرأ فيها بسورة الدخان، وقرأ فيها بسورة الأعلى، وقرأ فيها بسورة التين، وقرأ فيها بالمعوذتين وقرأ فيها بالمرسلات، وأنه كان يقرأ فيها بقصار المُفَصَّل [٨] .

٤- القراءة في صلاة العشاء:

كان النبي ﷺ يقرأ في صلاة العشاء بوسط الْمُفَصَّلِ [٩]، وقرأ فيها بسورة الانشقاق، وقرأ فيها بسورة التين. وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يطيل قراءته في العشاء عندما يؤم قومه فيقرأ بهم سورة البقرة، فأرشده النبي ﷺ أن يقرأ بسورة الأعلى والشمس والليل.

[٧] نَحْزِرُ: أي نُقَدِّر

[٨] قصار المفصل: من سورة (الضحى) إلى سورة (الناس) كما بين الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في كتابه الشرح الممتع.

[٩] وسط المفصل: من سورة (عم) إلى سورة (الضحى) كما بين الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في كتابه الشرح الممتع.

٥- القراءة في صلاة الجمعة:

كان ﷺ يقرأ في صلاة الجمعة بعد الفاتحة في الركعة الأولى سورة الجمعة، وفي الثانية سورة المنافقين. وأحياناً يقرأ في الركعة الأولى سورة الأعلى، وفي الثانية سورة الغاشية.

٦- القراءة في صلاة العيدين:

كان ﷺ يقرأ في صلاة العيدين بعد الفاتحة في الركعة الأولى سورة ق، وفي الركعة الثانية سورة القمر. وأحياناً يقرأ في الركعة الأولى سورة الأعلى، وفي الثانية سورة الغاشية.

٧- القراءة في صلاة الوتر:

كان ﷺ يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة سورة الأعلى، وفي الثانية الكافرون، وفي الثالثة المعوذات (الإخلاص، الفلق، الناس).

٨- القراءة في سنة الفجر وسنة المغرب وركعتي الطواف:

كان ﷺ يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة في سنة الفجر، وسنة المغرب، وركعتي الطواف سورة الكافرون، وفي الثانية الإخلاص.

وأحياناً كان ﷺ يقرأ في سنة الفجر في الركعة الأولى:﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾(البقرة: ١٣٦). وفي الركعة الثانية:﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾(آل عمران:٦٤).

## سادساً: التسبيح والدعاء والتعوذ عند قراءة آيات معينة:

يسن للمصلي إذا مر بآية تسبيح أن يسبح، وإذا مر بآية فيها سؤال أن يسأل الله، وإذا مر بآية عذاب استعاذ بالله تعالى منه، فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: " صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فافتتح البقرةَ ... يقرأ مُترسِّلًا، إذا مرَّ

بآيةٍ فيها تسبيحٌ سبَّحَ، وإذا مرَّ بسؤالٍ سأل، وإذا مرَّ بتعوُّذٍ تعوَّذَ، ثم ركع ... " (رواه مسلم).

قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم: " فيه استحباب هذه الأمور لكل قارئ في الصلاة وغيرها ومذهبنا –أي الشافعية-استحبابه للإمام والمأموم والمنفرد ".

ملاحظة: ذهب بعض العلماء إلى أن التسبيح والدعاء والتعوذ عند قراءة آيات معينة يستحب في صلاة النافلة والفريضة، وذهب غيرهم إلى أنه مستحب في صلاة النافلة فقط دون الفريضة [10].

## سابعًا: قراءة سورة الإخلاص في كل ركعة:

يسن أن يقرأ المصلي أحيانًا في صلاته سورة الإخلاص بعد الفاتحة والسورة التي تليها، فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِـــــــــــ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ ، فَسَأَلُوهُ ؟ ، فَقَالَ : لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ "(رواه البخاري ومسلم).

## ثامنًا: رفع اليدين عند التكبير في أربعة مواضع:

من السنة رفع اليدين عند التكبير حذو المنكبين أو حذو الأذنين [11] في أربعة مواضع: عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع، وعند القيام من التشهد الأول إلى الركعة الثالثة، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ ،

[10] للعلم: كره الحنفية ذلك للإمام والمأموم في النافلة والفريضة وقالوا باستحبابه للمنفرد فقط وحصروا حديث حذيفة بالصورة التي مثله وهي اقتداء واحد أو اثنين بإمام. وقال المالكية بأنه مشروع في النافلة مكروه في الفريضة. واستحب الشافعية وبعض الحنابلة ذلك في النافلة والفريضة. وذهب بعض الحنابلة للقول باستحبابه في النافلة دون الفريضة وأخذ بهذا القول علماء اللجنة الدائمة والشيخ ابن عثيمين رحمه الله، قال الشيخ ابن عثيمين في كتابه الشرح الممتع: "يسن ذلك في النفل أما في صلاة الفرض فليس بسنة وإن كان جائزًا " (بتصرف).

[11] جاء في أحاديث أن النبي ﷺ كان يرفع يديه عند التكبير حذو أذنيه. فعنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا كَبَّرَ، رَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ " (رواه مسلم).

وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا، كَذَلِكَ أَيْضًا، وَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ " (متفق عليه).

وعنْ نَافِعٍ : " أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيه، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ " (رواه البخاري).

ومعنى قوله: "إذا قام من الركعتين رفع يديه": أي إذا قام من التشهد الأول، قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في كتابه الشرح الممتع: " يكون الرَّفْعُ إذا اُستتمَّ قائمًا؛ لأن لفظ حديث ابن عُمر: «وإذا قام من الرَّكعتين رَفَعَ يديه»، ولا يَصدُق ذلك إلا إذا اُستتمَّ قائمًا، وعلى هذا، فلا يرفع وهو جالس ثم ينهض، كما توهَّمَهُ بعضهم، ومعلوم أن كلمة «إذا قام» ليس معناها حين ينهض؛ إذ إن بينهما فرقًا ".

## تاسعًا: رد التثاؤب:

كثير من عامة المسلمين يتثاءب في الصلاة دون أن يكظم أو حتى يضع يده على فمه، وينبغي على المسلم إن تثاءب في صلاته أو حتى خارج الصلاة أن يكظم التثاؤب بإطباق أسنانه وشفتيه أو يدفع التثاؤب بوضع يده على فمه، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ " (رواه مسلم). وعنه أيضاً أَنّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: " التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا ضَحِكَ الشَّيْطَانُ " (رواه البخاري ومسلم).

## عاشرًا: تفريج الأصابع في الركوع وضمهم في السجود:

من السنة قبض اليد على الركبة وتفريج الأصابع حال الركوع، ومن السنة ضمّ الأصابع وجعلهما تجاه القبلة حال السجود، فعَنْ وَائِلِ بن حجر قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ فَرَّجَ أَصَابِعَهُ، وَإِذَا سَجَدَ ضَمَّ أَصَابِعَهُ " (رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ والحاكم وصححه الألباني).

## الحادي عشر: الدعاء في الركوع والسجود:

يدعو معظم المسلمين في الركوع بـــــ (سبحان ربي العظيم) وفي السجود بـــــ (سبحان ربي الأعلى)، وهذا أمر طيب، لكن وردت عن النبي ﷺ أدعية أخرى يسن للمسلم أن يقولها في ركوعه وسجوده، ومنها:

١- (في الركوع والسجود): سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ (رواه مسلم من حديث أم المؤمنين عائشة).

٢- (في الركوع والسجود): سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي (رواه البخاري من حديث أم المؤمنين عائشة).

٣- (في الركوع والسجود): سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ (رواه النسائي وصححه الألباني من حديث عوف بن مالك).

٤- (في الركوع خاصة): اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَمُخِّي، وَعَظْمِي، وَعَصَبِي " (رواه مسلم من حديث علي بن أبي طالب).

٥- (في السجود خاصة): اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ" (رواه مسلم من حديث علي بن أبي طالب).

وللمسلم أن يدعو بما يشاء في سجوده، فعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ " (رواه مسلم). ومن أدعية ﷺ في سجوده:

أ- اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ، وَجِلَّهُ، وَأَوَّلَهُ، وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ، وَسِرَّهُ " (رواه مسلم من حديث أبي هريرة).

ب- اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ، كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ " (رواه مسلم من حديث أم المؤمنين عائشة).

## الثاني عشر: الإقعاء بين السجدتين:

يسن أن يجلس المسلم بين السجدتين بجلسة الإقعاء المسنون، وصفتها أن ينصب القدمين ويجلس على العقبين أي أن يجعل إليتيْه على عقبيه بين السجدتين، فعن أَبُي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ طاووسًا، يَقُولُ: قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ: فِي الإِقْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ، فَقَالَ : هِيَ السُّنَّةُ، فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ " (رواه مسلم).

تنبيه: هناك هيئة للإقعاء منهي عنها، وهي بأن يجلس على إليتيه وينصب ركبتيه ويضع يديه على الأرض كإقعاء الكلب والسبع، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ: أَمَرَنِي بِرَكْعَتَي الضُّحَى كُلَّ يَوْمٍ، وَالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَنَهَانِي عَنْ: نَقْرَةٍ كَنَقْرَةِ الدِّيكِ، وَإِقْعَاءٍ كَإِقْعَاءِ الْكَلْبِ، وَالْتِفَاتٍ كَالْتِفَاتِ الثَّعْلَبِ" (رواه أحمد وحسنه الألباني).

## الثالث عشر: إطالة الجلسة بين السجدتين:

نرى كثير من المسلمين لا يطمئنون في الجلوس بين السجدتين، وهذا خلل كبير؛ إذ إن الاطمئنان في الجلوس بين السجدتين من أركان الصلاة عند جمهور العلماء، كما أنه كان من هدي النبي ﷺ إطالة الجلوس بين السجدتين، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: " كان رسول الله ﷺ يقعد بين السجدتين حتى نقول: قد أوهم[١٢] " (رواه مسلم).

وقال ابن القيم الجوزية رحمه الله في كتابه زاد المعاد: " وهذه السُّنة تركها الناس من بعد انقراض عصر الصحابة، ولهذا قال ثابت: وكان أنس يصنع شيئًا لا أراكم تصنعونه: يمكث بين السجدتين حتى نقول: قد نسي أو: قد أوهم ".

## الرابع عشر: الدعاء أثناء الجلسة بين السجدتين:

[١٢] معنى (قد أوهم): أي أنه وقع في ذهنهم أنه ترك ما بعده، وقيل ويحتمل أن يكون معناه نسي أنه في صلاة.

بعض المسلمين لا يقول في الجلسة التي بين السجدتين شيئًا، ومن السنة أن يدعو بما يلي:

١- عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدتين: "رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي" (رواه النسائي وابن ماجه وصححه الألباني).

٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: " اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي " (رواه الترمذي وصححه الألباني).

وروي هذا الحديث بألفاظ مختلفة، وفي بعضها زيادات عند أبي داود والترمذي وابن ماجه، وحاصل ما روي في هذا الدعاء سبع كلمات: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي، وَارْفَعْنِي). قال النووي في المجموع: " فالاحتياط [يعني: لإصابة السنة] والاختيار أن يجمع بين الروايات ويأتي بجميع ألفاظها وهي سبعة ".

## الخامس عشر: الافتراش في جلسة التشهد الأول:

يسن للمصلي إذا كانت الصلاة ثلاث أو أربع ركعات، كالظهر والعصر والمغرب والعشاء، أن يجلس في التشهد الأول (الأوسط) مفترشاً، وصفة الافتراش: أن ينصب المصلي قدمه اليمنى قائمة على أطراف الأصابع، ويفرش رجله اليسرى بأن يلصق ظهرها بالأرض، ويجلس على باطنها. جاء في حديث أبي حميد الساعدي في بيان صفة صلاة النبي ﷺ: " أن النبي ﷺ كان إِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى " (رواه البخاري).

وكذلك يسن الافتراش عند الجلوس بين السجدتين [١٣]، وعند التشهد الأخير في الصلاة الثنائية[١٤].

[١٣] سبق أن ذكرنا أن السنة الإقعاء بين السجدتين، وهنا نبين أنه يستحب الافتراش في الْجُلُوس بَيْن السَّجْدَتَيْنِ؛ لحديث وائلِ بنِ حُجْرٍ رضيَ اللهُ عنه في بيان صفة صلاة النبي ﷺ : " أنَّه رأى النبيَّ ﷺ يُصلِّي، فسجَد، ثم قعَدَ، فافتَرَشَ رِجْلَه اليُسرى " (رواه أبو داود والنسائي وصححه الألباني)، ولا تعارض في ذلك؛ إذ الحاصل أَنَّهُمَا سُنَّتَانِ، فأيهما جلس المصلي أصاب السنة بإذن الله.

## السادس عشر: التورك في جلسة التشهد الأخير:

يسن للمصلي إذا كانت الصلاة ثلاث أو أربع ركعات، كالظهر والعصر والمغرب والعشاء، أن يجلس في التشهد الأخير متوركاً، وللتورك صفتان:

١- الصفة الأولى: أن يفرش رجله اليسرى، وينصب اليمنى، ويخرجهما من الجانب الأيمن، ويجعل أليتيه على الأرض، جاء في حديث أبي حميد الساعدي في بيان صفة صلاة النبي ﷺ: " أن النبي ﷺ كان إِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْأُخْرَى وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ " (رواه البخاري).

٢- الصفة الثانية: أن يفرش القدمين جميعاً، ويخرجهما من الجانب الأيمن، ويجعل أليتيه على الأرض، جاء في حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما أنه: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ، جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ فَخِذِهِ وَسَاقِهِ، وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ " (رواه مسلم).

## السابع عشر: النظر إلى السبابة عند الإشارة بها في التشهد:

من السنة عند إشارة المصلي بسبابته في التشهد أن ينظر إليها، فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ، لَا يُجَاوِزُ بَصَرُهُ إِشَارَتَهُ " (رواه النسائي وصححه الألباني).

ملاحظة: يكون نظر المصلي طيلة صلاته موضوع سجوده إلا في التشهد يرمي بصره إلى السبابة عند الإشارة بها.

## الثامن عشر: الأدعية بعد التشهد الأخير وقبل التسليم:

[١٤] للعلم: القول المذكور هو قول الحنابلة وقد رجحه كثير من أهل العلم ومنهم العلامتين ابن باز وابن عثيمين رحمهما الله تعالى وعليه فتوى اللجنة الدائمة، بينما ذهب الشافعية إلى أن جلسة التشهد الأخير في الصلاة الثنائية كالفجر والجمعة وصلاة التطوع هي التورك، فالتورك عندهم في كل جلسة يعقبها تسليم، أما مذهب المالكية التورك في جميع الجلسات، ومذهب الحنفية الافتراش في جميع الجلسات.

كثير من المسلمين من يقرأ التشهد وينتهي منه ويسكت منتظراً تسليم الإمام للانتهاء من الصلاة، ومثل هذا ضيع على نفسه أجرًا كبيرًا، فقد جاءت أدعية وأذكار عن النبي ﷺ تقال بعد التشهد الأخير وقبل التسليم، منها:

١- اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ[١٥]، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ (رواه مسلم من حديث أبي هريرة).

٢- اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ[١٦](رواه البخاري ومسلم من حديث عروة بن الزبير).

٣- اللهم إني أعوذُ بك من الجُبنِ، وأعوذُ بك أن أُرَدَّ إلى أرذَلِ العُمُرِ[١٧]، وأعوذُ بك من فِتنَةِ الدنيا، وأعوذُ بك من عذابِ القبرِ (رواه البخاري من حديث سعد بن أبي وقاص).

٤- اللَّهمَّ اغفِرْ لي ما قَدَّمتُ وما أَخَّرْتُ، وما أَسْرَرْتُ ومَا أعْلَنْتُ، وما أَسْرَفْتُ، وما أَنتَ أَعْلمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ المُقَدِّمُ، وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، لا إله إلاَّ أَنْتَ" (رواه مسلم من حديث عَلِيٍّ بن أبي طالب).

٥- اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّك أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (رواه البخاري ومسلم من حديث أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ).

٦- رَبِّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِك (رواه النسائي وصححه الألباني من حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ).

٧- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ بِأَنَّكَ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (رواه أبو داود والنسائي وصححه الألباني من حديث مِحْجَنَ بْنَ الْأَدْرَعِ).

---

[١٥] معنى فتنة المحيا والممات: فتنة المحيا ما يعرض للإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والشبهات، وفتنة الممات يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت حيث يعرض له الشيطان في آخر لحظات حياته يحاول أن يضله، ويجوز أن يراد بها فتنة القبر.

[١٦]معنى المغرم: الدَّيْن.

[١٧] معنى أرذل العمر: وهو البلوغ إلى حدٍ في حالة الكبر والهرم، وهو ما يسمى بالخرف، يعود معه كالطفل في سخف العقل، وقلّة الفهم، وضعف القوة البدنية والعقلية، فيصبح عالة على غيره.

٨- اللَّهمَّ إنِّي أسألُكَ بأنَّ لَكَ الحمدُ لا إلَهَ إلَّا أنتَ المنَّانُ بديعُ السَّمواتِ والأرضِ ياذا الجلالِ والإكرامِ يا حيُّ يا قيُّومُ (رواه أبو داود والنسائي وصححه الألباني من حديث أنس بن مالك).

٩- أسألُ اللَّهَ الجنَّةَ وأعوذُ بِهِ منَ النَّار (رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الألباني من حديث أبي هريرة).

١٠- اللهم حاسبني حسابًا يسيرًا (رواه أحمد وحسنه الألباني من حديث أم المؤمنين عائشة).

١١- اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ (رواه مسلم من حديث فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَل).

ملاحظة: لا يقتصر المصلي على الأدعية السابقة، فله أن يدعو بما يشاء بعد التشهد الأخير وقبل التسليم، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: " كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو " (رواه البخاري).

## التاسع عشر: الأذكار بعد التسليم من الصلاة:

بعض المسلمين يسلم من الفريضة وينصرف مباشرة من مكانه إلى بيته أو يقوم ليصلي السنة الراتبة. وقد بين لنا النبي ﷺ أذكاراً وأدعية ينبغي للمسلم أن يحرص على قولها بعد التسليم من الصلاة، ومنها:

١- أستغفر الله، أستغفر الله، أستغفر الله، اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام (رواه مسلم من حديث ثوبان).

٢- لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجَد منك الجَد (رواه البخاري ومسلم من حديث المغيرة بن شعبة).

٣- لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون (رواه مسلم من حديث عبد الله بن الزبير).

٤- اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك (رواه أبو داود وصححه الألباني من حيث معاذ بن جبل).

٥- اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً طيباً، وعملاً متقبلاً، وتقال بعد السلام من صلاة الفجر (رواه ابن ماجه وصححه الألباني من حديث أم سلمة).

٦- سبحان الله (٣٣) مرة، والحمد لله (٣٣) مرة، والله أكبر (٣٣) مرة، ويقول بعدها تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير (رواه مسلم من حديث عبد الله بن الزبير).

٧- قراءة آية الكرسي مرة واحدة بعد كل صلاة (رواه النسائي وصححه الألباني من حديث أبي أمامة الباهلي).

٨- قراءة المعوذات (الإخلاص، الفلق، الناس) ثلاث مرات بعد صلاتي الفجر والمغرب [١٨]، ومرة بعد الصلوات الأخرى (رواه أبو داود وصححه الألباني من حديث عقبة بن عامر).

٩- لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير، وتقال مرة بعد كل صلاة إلا الفجر والمغرب (١٠) مرات (رواه الترمذي وأحمد من حديث عبد الرحمن بن غنم).

١٠- اللَّهمَّ اغفِر لي ما قدَّمتُ وما أخَّرتُ وما أسرَرتُ وما أعلنتُ، وما أسرَفتُ وما أنتَ أعلمُ بِهِ منِّي، أنتَ المقدِّمُ وأنتَ المؤخِّرُ، لا إلَهَ إلَّا أنتَ (رواه أبو داود وصححه الألباني من حديث علي بن أبي طالب).

[١٨] تقرأ المعوذات بعد كل صلاة مرة إلا الفجر والمغرب ثلاث مرات، واستدل العلماء لذلك بحديث عبد الله بن خبيب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: " قُلْ: " قل هو الله أحد " والمعوذتين حين تمسي وتصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء " (رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح وحسنه الألباني).

## العشرون: الفصل بين الفريضة والسنة بكلام أو تغيير مكان:

بعض المسلمين يسلم من الفريضة ويقوم في مكانه مباشرة ليصلي السنة الراتبة. مع أن النبي أمرنا بالفصل بين الفريضة والسنة بكلام أو تغيير مكان، لحديث معاوية رضي الله عنه أنه قال لمن صلى الجمعة، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قام في مقامه فصلى: " لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ، إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ أَنْ لَا تُوصَلَ صَلَاةٌ بِصَلَاةٍ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ " (رواه مسلم).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّى أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ، يَعْنِي: السُّبْحَةَ[١٩]" (رواه ابن ماجه وصححه الألباني). يقصد بهذا الحديث إذا أراد المسلم صلاة النافلة بعد الفريضة فليغير مكانه .

## الحادي والعشرون: أداء السنن الرواتب:

يهجر بعض المسلمين أداء السنن الرواتب مع أن أجورها عظيمة، فعن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بُنى له بهن بيتٌ في الجنة، قالت أم حبيبة: فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم" (رواه مسلم).

وعليه فإن السنن الرواتب وفق الجدول الآتي:=

| الصلاة | عدد السنة القبلية الراتبة | عدد السنة البعدية الراتبة |
|---|---|---|
| الفجر | ٢ | - |
| الظهر | ٢ أو ٤ | ٢ |
| العصر | - | - |
| المغرب | - | ٢ |
| العشاء | - | ٢ |

[١٩] السُّبْحَة: أي صلاة التطوع.

وأكد السنن الرواتب ركعتا الفجر، وهما سنة الفجر القبلية، لقوله ﷺ: "ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها" (رواه مسلم). ولقول عائشة رضي الله عنها عن هاتين الركعتين: "ولم يكن يدعهما أبدًا" (رواه البخاري). وعنها، قالت: " لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُدًا مِنهُ عَلَى رَكْعَتَي الفَجْرِ" (متفقٌ عَلَيهِ).

## الثاني والعشرون: صلاة السنة الراتبة في البيت:

من السنن المهجورة صلاة السنة الراتبة في البيت، فأداؤها في البيت أفضل من المسجد، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ: " أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ " (متفق عليه). وعَنْ جَابِرٍ بن عبد الله رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا قَضَى أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا " (رواه مسلم). وعنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا " (رواه البخاري ومسلم).

## الثالث والعشرون: صلاة أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها:

عن أُمّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها، قالت: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: "مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ" (رواه أبُو دَاوُدَ وَالتِّرمِذِيُّ والنسائي وصححه الألباني).

## الرابع والعشرون: صلاة أربع ركعات قبل العصر:

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنّ النبي ﷺ قال: "رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعًا" (رواه الترمذي وأحمد وحسنه الألباني).

## الخامس والعشرون: الصلاة بين الأذان والإقامة:

عن عبد الله بن مُغَفَّلٍ رضي الله عنه، قَالَ: قال رَسُول اللهِ ﷺ: " بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ، بَيْنَ كل أذانين صلاةٌ، قال في الثَّالِثةِ: لِمَنْ شَاءَ " (متفقٌ عَلَيهِ). والمُرَادُ بِالأَذَانيْنِ: الأَذَانُ وَالإِقَامَةُ.

## السادس والعشرون: صلاة الوتر:

يهجر بعض المسلمين صلاة الوتر مع أن النبي ﷺ كان شديد الحرص عليها، فكان ﷺ لا يدع الوتر أبداً سفرًا ولا حضرًا. عن أبي بصرة أن رسول الله ﷺ قال: " إن الله زادكم صلاة، وهي صلاة الوتر، فصلوها فيما بين العشاء إلى الفجر " (رواه أحمد وصححه الألباني).

وأدنى الكمال في صلاة الوتر ثلاث ركعات وإن صلى واحدة أجزأته وكانت خلاف الأولى، ومن فاتته صلاة الوتر وأراد أن يقضيها، فإنه يقضيها في وقت الضحى وترًا مشفوعًا بركعة، فإذا كان من عادته أنه يوتر بثلاث جعلها أربعًا، وإن كان من عادته أن يوتر بخمس جعلها ستًا، وذلك لحديث عائشة رضي الله عنها: " أنّ رسول الله ﷺ كان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة " (رواه مسلم).

وبين الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن الوتر بثلاث ركعات جائز على صفتين، كلتاهما مشروعة، وهما: أن يصلي ركعتين ويسلم ثم يصلي الثالثة وحدها، أو يصلي الثلاث بتشهد واحد، غير أنه لا يشرع أن يصلي ثلاثاً بتشهدين وتسليمة واحدة كصلاة المغرب، فقد نهى النبي ﷺ عن ذلك في قوله: " لاَ تُوتِرُوا بِثَلَاثٍ تشبهُوا الْمَغْرِبَ " (رواه ابن حبان والحاكم والبيهقي والدار قطني).

والأفضل أداء صلاة الوتر آخر الليل إن وثق من القيام آخر الليل، وإلا صلاها قبل أن ينام، عَنْ جَابِرٍ بن عبد الله رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ، فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ " (رواه مسلم). وإن أوتر أول

الليل ثم قام آخره فله أن يصلي من الليل دون أن يوتر بعد ذلك؛ لأنه أوتر أول الليل، وقال النبي ﷺ: " لا وتران في ليلة " (رواه أبو داود والنسائي وصححه الألباني).

## السابع والعشرون: القنوت في الوتر:

يسن أن يقنت المصلي في الوتر وكذلك في صلاة الفجر، ومن الأدعية التي جاءت في قنوت النبي ﷺ ما يلي:

١- اللَّهمَّ اهدِني فيمن هديتَ، وعافِني فيمن عافيتَ، وتولَّني فيمن تولَّيتَ، وبارِك لي فيما أعطيتَ، وقني شرَّ ما قضيتَ، إنَّكَ تقضي ولا يقضى عليك وإنه لا يذلُّ من واليتَ، ولا يعزُّ من عاديتَ، تبارَكتَ ربَّنا وتعاليتَ (رواه أبو داود وصححه الألباني من حديث الحسن بن علي).

٢- اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ " (رواه أحمد وصححه الألباني من حديث عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ).

٣- اللهمَّ إياكَ نعبُدُ، ولكَ نُصلِّي ونَسجُدُ، وإليكَ نَسْعَى ونَحْفِد [٢٠]، نرجو رحمتَكَ ونخشى عذابَكَ، إنَّ عذابَكَ بالكافرينَ مُلْحِقٌ، اللهمَّ إنَّا نستعينُكَ ونستغفرُكَ ونُثْنِي عليكَ الخيرَ ولا نَكْفُرُكَ ونؤمنُ بكَ ونخضعُ لكَ ونَخلعُ من يَكْفُرُكَ" (رواه البيهقي وصححه الألباني من حديث عبد الرحمن بن أبزى).

ملاحظة: قال الشيخ ابن عثيمين في كتابه الشرح الممتع: " أكثر الأحاديث والذي عليه أكثر أهل العلم أن القنوت بعد الركوع، وإن قنت قبل الركوع فلا حرج، فهو مخيَّر بين أنْ يركع إذا أكمل القراءة، فإذا رفع قال: ربنا ولك الحمد، قنَت، كما هو أكثر الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم وعليه أكثر أهل العلم، وبين أن يقنُت إذا أتمّ القراءة ثم يكبِّر ويركع، وكل هذا جاءت به السنة ".

[٢٠] معنى (وإليكَ نَسْعَى ونَحْفِد): أي يا رب نسارع ونبادر إلى طاعتك والعمل بما ترضى.

## الثامن والعشرون: الدعاء بعد السلام من الوتر:

عن عبد الرحمن بن أبزى، أنَّ رسولَ اللَّهِ كانَ يقرأ في الوترِ بِـــــ "سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى" و "قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ" و "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ"، ثم يقولُ إذا سلَّمَ: سُبحانَ الملِكِ القدُّوسِ ثلاثاً يرفع صوتَهُ بالثَّالثةِ " (رواه النسائي وصححه الألباني).

## التاسع والعشرون: صلاة ركعتين بعد الوتر جالساً:

كان من هدي النبي ﷺ أن يصلي ركعتين جالساً بعد الوتر، فعن عائشة أن النبي ﷺ كان يسلم تسليماً يسمعنا، ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد (رواه مسلم). وعن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ كانَ يصلِّي بعدَ الوِترِ رَكعتينِ خفيفتينِ، وَهوَ جالِسٌ " (رواه ابن ماجه وصححه الألباني).

## الثلاثون: صلاة تحية المسجد:

بعض المسلمين يدخل المسجد فيجلس مباشرة دون أن يصلي تحية المسجد، ومن السنة أن يصلي المسلم إذا دخل المسجد ركعتين تحية المسجد، فعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: " إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ " (رواه البخاري ومسلم).

## الحادي والثلاثون: صلاة الضحى:

من السنن التي يهجرها كثير من المسلمين صلاة الضحى، وأقلها ركعتين يصليهما المسلم في أي وقت بعد طلوع الشمس بربع ساعة تقريبًا إلى قبل أذان الظهر بربع ساعة تقريبًا، وصلاة الضحى تعدل (٣٦٠) صدقة، فعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " يُصبح على كلِّ سُلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة،

وأمر بالمعروف صدقة، ونهى عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى" (رواه مسلم).

وعن بريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه: أنّ رسول الله ﷺ قال: " في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل، عليه أن يتصدق عن كل مفصل منها صدقة" قالوا: فمن الذي يطيق يا رسول الله؟ قال: "النخامة في المسجد يدفنها، أو الشيء ينحيه عن الطريق، فإن لم يقدر فركعتا الضحى تجزئ عنه" (رواه أبو داود وأحمد وصححه الألباني).

## الثاني والثلاثون: صلاة الاستخارة:

من السنن التي يهجرها كثير من المسلمين صلاة الاستخارة، فيسن للمسلم إن أراد أمرًا من الأمور المباحة، والتبس عليه وجه الخير والصواب فيه، أن يصلي ركعتين من غير الفريضة ثم يدعو عقبهما بالدعاء الوارد في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه الذي يقول فيه: كان رسول الله ﷺ يعلِّمنا الاستخارة في الأمور كلها، كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول: " إذا هَمَّ أحدكم بالأمر، فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقُلْ: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقُدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علاَّم الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أنّ هذا الأمر [ويُسمِّي حاجته] خيراً لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري (أو قال: عاجله وآجله) فاقدره لي ويسَّره لي، ثم بارك لي فيه. وإن كنت تعلم أنّ هذا الأمر شرًّا لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري (أو قال: عاجله وآجله) فاصْرِفْهُ عنِّي واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به " (رواه البخاري).

## الثلاث والثلاثون: صلاة التوبة:

أجمع أهل العلم على مشروعية صلاة التوبة، فيسن للمسلم أن يصلي ركعتين إذا أذنب ذنبًا وأراد أن يتوب ويستغفر الله تعالى، فعن أبي بَكْرٍ الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيُحْسِنُ

الطُّهُورَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : "وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ " (رواه أبو داود وصححه الألباني).

## الرابع والثلاثون: صلاة قيام الليل:

يهجر كثير من المسلمين قيام الليل ظنًّا منهم أنه يشترط فيه طول القيام أو يشترط فيه أن يكون آخر الليل، وهذا ليس بصحيح، فوقت صلاة الليل يبدأ من الفراغ من صلاة العشاء، ويستمر حتى طلوع الفجر، فلو صلى المسلمين ركعتين بعد سنة العشاء بنية قيام الليل أجزأه ذلك، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنْ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنْ الْقَانِتِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنْ الْمُقَنْطِرِينَ " (رواه أبو داود وصححه الألباني).

وصلاة قيام الليل أجرها عظيم، وفي فضلها وضرورة اتصاف المؤمنين بها، قال تعالى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة:١٦]. وقال تعالى أيضًا في وصف عباده المؤمنين: ﴿كَانُوا قَلِيلاً مِّن اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات:١٧]. وقد بين النبي ﷺ في أحاديث كثيرة فضل صلاة قيام الليل، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل " (رواه مسلم). ولا شك أن الأفضل مطلقًا أن تكون صلاة الليل في الثلث الأخير منه؛ لأن الله تبارك وتعالى ينزل فيه إلى السماء الدنيا فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ ؟ حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ " (رواه مسلم).

وأما عدد ركعات صلاة الليل، فهو مطلق يصلي المرء ما أقدره الله عليه؛ لقوله ﷺ: " صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى ". (متفق عليه). ولو اقتصر على احدى عشرة ركعة مع الوتر فهو أفضل؛ لأنها صلاة رسول الله ﷺ كانت كذلك.

# الفصل الخامس

# سنن مهجورة متعلقة بيوم الجمعة

## أولًا: الاغتسال والتطيب والتسوك والتجمل يوم الجمعة:

كثير من المسلمين من يتوضأ ويخرج لصلاة الجمعة كهيئته للخروج لأي صلاة أخرى، ويسن للمسلم أن يغتسل يوم الجمعة على قول جمهور أهل العلم، كما ويسن له أن يتطيب[٢١] ويتسوك[٢٢] ويلبس أفضل ثيابه، ويكون في أحسن هيئة، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنَّ رسول الله ﷺ قَالَ: " إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ " (رواه البخاري ومسلم). وعن أَبي عبد الله سَلْمَان الفارسي رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: " لاَ يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيب بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلاَ يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الإِمَامُ، إِلاَّ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى" (رواه البخاري). وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَسِوَاكٌ، وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ " (رواه مسلم).

وعن مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ، أَوْ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدْتُمْ، أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبَيْ مِهْنَتِهِ"(رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الألباني).

## ثانيًا: التكبير في الذهاب إلى صلاة الجمعة:

[٢١] يستثنى من التطيب المحرم بالعمرة أو الحج، والمرأة، فلا يجوز لهما التطيب والتعطر للذهاب إلى صلاة الجمعة.

[٢٢] لا يُشرع الانشغال بالسواك وغيره أثناء الخطبة قياساً على الانشغال بالحصى الذي نهى النبي ﷺ عن مسه أثناء الخطبة فقال: "ومن مس الحصى فقد لغا " (رواه مسلم).

**بعض المسلمين لا يقوم لصلاة الجمعة إلا بعد أن يسمع الأذان أو بعد أن يسمع من مكبرات الصوت أن الخطيب بدأ خطبته، ومثل هذا ضيَّع على نفسه أجرًا عظيمًا، فعن أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: " مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ[٢٣] وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا " (رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد وصححه الألباني).**

**وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ[٢٤]، ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً[٢٥]، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ " (رواه البخاري ومسلم).**

**سئل الشيخ ابن عثيمين: متى تبدأ الساعة الأولى من يوم الجمعة؟**

**فأجاب رحمه الله: " الساعات التي ذكرها الرسول ﷺ خمس ... فقسَّم الزمن من طلوع الشمس إلى مجيء الإمام خمسة أقسام، فقد يكون كل قسم بمقدار الساعة المعروفة، وقد تكون الساعة أقل أو أكثر؛ لأن الوقت يتغير، فالساعات خمس ما بين طلوع الشمس ومجيء الإمام للصلاة، وتبتدئ من طلوع الشمس، وقيل: من طلوع الفجر، والأول أرجح؛ لأن ما قبل طلوع الشمس وقت لصلاة الفجر ".**

---

[٢٣] قال الإمام المباركفوري رحمه الله في تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي: " قوله (من اغتسل وغسل) روى بالتشديد والتخفيف قيل أراد به غسل رأسه، وبقوله: واغتسل، غسل سائر بدنه، وقيل جامع زوجته فأوجب عليها الغسل فكأنه غسلها واغتسل، وقيل كرر ذلك للتأكيد ... (وبكر) بالتشديد على المشهور أي راح في أول الوقت، (وابتكر) أي أدرك أول الخطبة، ورجحه العراقي، وقيل: كرره للتأكيد، وبه جزم ابن العربي. وقال الجزري في النهاية: (بكر): أتى الصلاة في أول وقتها، وكل من أسرع إلى شيء فقد بكر إليه. وأما ابتكر فمعناه أدرك أول الخطبة، وأول كل شيء باكورته، وابتكر الرجل إذا أكل باكورة الفواكه، وقيل: معنى اللفظتين واحد، وإنما كرر للمبالغة والتوكيد ".

[٢٤] قال الإمام النووي رحمه الله في كتابه المجموع: " وَقَوْلُهُ ﷺ " غُسْلُ الْجَنَابَةِ، مَعْنَاهُ غُسْلًا كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ فِي صِفَاتِهِ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِئَلَّا يَتَسَاهَلَ فِيهِ وَلَا يُكْمِلَ آدَابَهُ وَمَنْدُوبَاتِهِ ".

[٢٥] معنى بدنة: قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في فتح الباري شرح صحيح البخاري: "والمراد بالبدنة هنا الناقة بلا خلاف". وقال الإمام النووي رحمه الله في شرح مسلم: " وأما (البدنة) فقال جمهور أهل اللغة وجماعة من الفقهاء: يقع على الواحدة من الإبل والبقر والغنم، سميت بذلك لعظم بدنها، وخصها جماعة بالإبل، والمراد هنا الإبل بالاتفاق لتصريح الأحاديث بذلك" .

## ثالثًا: الذهاب إلى صلاة الجمعة مشياً على الأقدام:

يسن للمسلم أن يذهب إلى صلاة الجمعة مشيًا على الأقدام إن كان يستطيع ذلك، فعن أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: " مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا " (رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد وصححه الألباني).

قال الإمام الشافعي رحمه الله في الأم: "ولا تؤتى الجمعة إلا ماشيًا". وقال الإمام النووي رحمه الله في المجموع: "اتفق الشافعي والأصحاب وغيرهم على أنه يستحب لقاصد الجمعة أن يمشي وأن لا يركب في شيء من طريقه إلا لعذر كمرض ونحوه، والله أعلم".

## رابعًا: الدنو من خطيب الجمعة:

كثير من المصلين يأتون إلى صلاة الجمعة ويجلسون على جدران وأعمدة المسجد بعيداً عن الخطيب، وهذا مخالف للسنة، فيسن للمصلي الدنو من الخطيب للاستماع إلى الخطبة، فعن أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: " مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا " (رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد وصححه الألباني).

وعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " احْضُرُوا الذِّكْرَ، وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ " (رواه أبو داود وحسنه الألباني). والمقصود بالدنو من الإمام هو القرب. قال الشيخ العظيم آبادي في كتابه عون المعبود على سنن أبي داود: " ... وَادْنُوا: أَيْ اِقْرَبُوا قَدْر مَا أَمْكَنَ ". وليس القرب مختصاً بالجهة المقابلة للإمام بل من أي جهة سواء أمامه أو عن جانبيه، والحكمة في القرب من الإمام هو استماع الخطبة. قال النووي في المجموع: " يستحب الدنو من الإمام بالإجماع لتحصيل

فضيلة التقدم في الصفوف واستماع الخطبة ". وقال ابن قدامة في المغني: " لأنه أمكن له من السماع".

## خامسًا: استقبال الناس الخـطيب بوجوههم أثناء الخطبة:

يأتي كثير من المصلين إلى صلاة الجمعة ويبحثون عن جدران وأعمدة ليجلسوا عليها، ولا يعيرون أهمية لاستقبال الخطيب بوجوههم، بل ومن الناس من يجلسون في ساحات خارج مصلى المسجد، ويكتفون بسماع الخطبة من مكبرات الصوت، وهذا مخالف للسنة، فمن السنة أن يستقبل المصلون الخطيب بوجوههم وينظرون إليه خلال الخطبة، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: " كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا استوى على المنبرِ، استَقْبَلْناه بوجوهِنا " (رواه الترمذي وصححه الألباني). وقال الإمام الترمذي رحمه الله في سننه: " والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، يستحبون استقبال الإمام إذا خطب ".

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري شرح صحيح البخاري: "ومن حكمة استقبالهم للإمام التهيؤ لسماع كلامه، وسلوك الأدب معه في استماع كلامه، فإذا استقبله بوجهه وأقبل عليه بجسده وبقلبه وحضور ذهنه؛ كان أدعى لتفهم موعظته، وموافقته فيما شُرع له القيام لأجله". وقد بين الإمام الألباني رحمه الله في كتابه (السلسلة الصحيحة) أنّ استقبال الخطيب من السنن المتروكة، وقال في كتابه (تمام المنة في التعليق على فقه السنة) عن سنة استقبال المصلين للخطيب بوجههم: "وهذه من السنن المتروكة فعلى المحبين لها إحياؤها حياهم الله تعالى وبياهم وجعل الجنة مأوانا ومأواهم بفضله وكرمه ".

## سادساً: عدم تخطي الرقاب:

يُعرَّف تخطي الرقاب بأنه: قيام الشخص بالتفريق بين الجالسين المتجاورين للمرور بينهم، وقد يكون هذا باستعمال يديه ومباعدة أجسامهم بعضها عن بعض، أو برفع رجله بجانب أكتافهم أو رقابهم أو رؤوسهم لتجاوزهم. وهذا

الفعل يأتي به بعض المصلين في صلاة الجمعة، فيأتي أحد المصلين متأخراً للصلاة والإمام يخطب ويتخطى رقاب المصلين للمرور إلى الصفوف الأولى، وهذا غير جائز، فينبغي للمصلي يوم الجمعة ألا يتخطى الرقاب بل يجلس في أقرب فرجة أو مكان وجد فيه فسحة، فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: "أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَعَلَ يَتَخَطَّى النَّاسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ، وَآنَيْتَ[٢٦]" (رواه ابن ماجه وصححه الألباني).

وكذلك ليس للمصلي أن يُفرِّق بين الجالسين بجوار بعضهما، أو يقيم أحداً من مكانه؛ ليجلس هو، ولكن له إن لم يجد مكانًا أن يقول: افسحوا، عَنْ جَابِرِ بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قَالَ: " لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لِيُخَالِفْ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ افْسَحُوا " (رواه مسلم).

ومَن تخطى الرقاب فقد حرّم نفسه ثواب صلاة الجمعة وكُتب له كأنه صلى ظهرًا، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " مَنْ لَغَا وَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ كَانَتْ لَهُ ظُهْرًا " (رواه أبو داود وحسَّنه الألباني).

## سابعاً: صلاة ركعتين تحية المسجد حتى ولو كان الإمام يخطب:

يسن للمصلي إذا دخل المسجد لأي صلاة أن يصلي ركعتين تحية المسجد، وإذا تأخر المصلي لعذر عن صلاة الجمعة ووجد الإمام يخطب، فيسن له كذلك أن يصلي ركعتين تحية المسجد ويتجوز فيهما أي يخففهما ولا يطيل فيهما حتى يدرك سماع الخطبة[٢٧]، فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ: "يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا"، ثُمَّ قَالَ: " إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا " (رواه مسلم).

[٢٦] معنى آذيت: أي أوقعت الأذية بالمصلين نتيجة تخطيك رقابهم ومضايقتهم، ومعنى آنيت: أي تأخرت عن صلاة الجمعة، وكان يجدر بك أن تأتي إليها مبكرًا.

[٢٧] وأخذ بهذا القول الإمام الشافعي والإمام أحمد ورجحه شيخ الاسلام ابن تيمية، وكثير من العلماء المعاصرين، منهم: ابن باز، وابن عثيمين والألباني رحمهم الله تعالى وغيرهم.

## ثامنًا: تحول المصلي من مكانه إذا نعس في خطبة الجمعة:

هناك من المصلين مَن يجلس في المسجد على جدار أو عمود فتصيبه سِنَةٌ من النوم فيغفل في خطبة الجمعة ويضيّع على نفسه أجورًا كثيرةً، هذا بالإضافة إلى أنه ربما يستغرق في النوم فينتقض وضوؤه، ومن السنة لمن شعر بالنعاس أن يتحول من مكانه إلى مكان آخر، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قَالَ: " إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ " (رواه الترمذي وصححه الألباني). وفي رواية أخرى في مسند الإمام أحمد: "فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إلى غيره"، وقال الإمام الشوكاني في نيل الأوطار: " والحكمة في الأمر بالتحول أن الحركة تذهب النعاس، ويحتمل أن الحكمة فيه انتقاله من المكان الذي أصابته فيه الغفلة بنومه ".

## تاسعًا: سنة صلاة الجمعة:

١- بخصوص السنة القبلية: ليس لصلاة الجمعة سنة قبلية على قول أكثر أهل العلم، ولكن يسن لمن أتى المسجد قبل الجمعة أن يصلي نفلًا مطلقًا، فيصلي ما شاء من الركعات إلى أن يصعد الخطيب المنبر، ودليل ذلك: حديث سَلْمَان الْفَارِسِي رضي الله عنه الذي يقول فيه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، ثُمَّ ادَّهَنَ أَوْ مَسَّ مِنْ طِيبٍ، ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَصَلَّى مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى " (رواه البخاري).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى: " وَهَذَا هُوَ الْمَأْثُورُ عَنْ الصَّحَابَةِ، كَانُوا إذَا أَتَوْا الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُصَلُّونَ مِنْ حِينِ يَدْخُلُونَ مَا تَيَسَّرَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي عَشْرَ رَكَعَاتٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ ".

٢- بخصوص السنة البعدية: جاءت عدة أحاديث في ذلك منها أن سنة الجمعة البعدية ركعتين، ومنها أنها أربع ركعات، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " كَانَ لاَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ "

(رواه البخاري). وفي رواية أخرى عند مسلم: " فَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ". وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ رسول الله ﷺ قال: " إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا " (رواه مسلم).

وفي ضوء هذه الأحاديث اختلف الفقهاء، فقال بعضهم سنة الجمعة البعدية ركعتين، وقال بعضهم أربع ركعات، وقال آخرون المصلي مخيّر بين أن يصلي ركعتين أو أربع، وقال غيرهم ست ركعات. وجمع بين هذه الأحاديث شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، بقولٍ نقله عنه تلميذه ابن القيم في زاد المعاد، ويقول فيه: " إن صلى في المسجد صلى أربعًا، وإن صلى في بيته صلى ركعتين "، وأخذ بهذا القول علماء اللجنة الدائمة للإفتاء.

## عاشرًا: تحرّي ساعة إجابة الدعاء يوم الجمعة:

يُستَحَبُّ للمسلم أن يترقب ساعة الإجابة يوم الجمعة ويدعو الله فيها بما يشاء من خيري الدنيا والآخرة، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ " (رواه مسلم).

وذكر الإمام ابن القيم الجوزية رحمه الله في كتابه المعاد بأن أهل العِلم اختلفوا في تحديد هذه السَّاعة إلى أقوال عدة، أصحهما قولان: الأول: أنها من جلوس الإمام إلى انقضاء الصلاة، والثاني: أنها بعد العصر، وهذا أرجح القولين، وهذا قولُ أكثرِ السَّلف، وعليه أكثرُ الأحاديثِ، فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَوْمُ الْجُمُعَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً، لَا يُوجَدُ فِيهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ " (رواه أبو داود والنسائي وصححه الألباني).

فائدة هامة:

**لم يرِد في فضل قراءة سور مخصوصة يوم الجمعة دليل صحيح إلا في قراءة سورة الكهف[٢٨] ، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " " من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة، أضاء له من النور ما بين الجمعتين" (رواه الحاكم والبيهقي وصححه الألباني). وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق" (رواه الحاكم والبيهقي وصححه الألباني).**

**وعن أبي سعيد الخدري قال: " من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة أضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق " (رواه الدارمي وصححه الألباني).**

**أما تخصيص بعض الناس سورة البقرة أو آل عمران أو هود أو يس أو الدخان أو الرحمن أو غيرها من السور بالقراءة يوم الجمعة، فهذا ليس بسنة، بل إن تخصيص وقت معين لقراءة بعض السور بغير دليل صحيح من البدع المنكرة؛ لأن العبادة مبناها على التوقيف فلا يعبد الله إلا بما شرعه في كتابه أو على لسان رسوله، فعن أم المؤمنين عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ " (رواه البخاري ومسلم).**

**وقال الإمام الشاطبي رحمه الله في كتابه الاعتصام: " ومنها –يقصد البدع- التزام العبادة المعينة في أوقات معينة لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة ".**

**وأخيراً أؤكد على أنه لا حرج في قراءة أي سورة من سور القرآن العظيم في أي وقت، لكن بشرط ألا يجعل لها يوماً خاصاً لقراءتها، فيعتقد أن لقراءتها في هذا اليوم فضيلة عن قراءتها في غيره من الأيام، وإنما يقرأ ما شاء من القرآن دون تخصيص سورة بوقت معين، فجميع آيات القرآن فيها من الخير العظيم، ولقارئها بكل حرف حسنة، والحسنة بعشرة أمثالها.**

[٢٨] اختلف العلماء في تصحيح أحاديث قراءة سورة الكهف يوم الجمعة، ولكن الإمام الألباني رحمه الله صحح بعض هذه الأحاديث وذكرتها أعلاه، وقال الشيخ ابن باز رحمه الله: " جاء في قراءة سورة الكهف يوم الجمعة أحاديث لا تخلو من ضعف، لكن ذكر بعض أهل العلم أنه يشد بعضها بعضًا وتصلح للاحتجاج "، وقد استحَبَّ جمهورُ الفُقهاءِ من الحنفيَّة، والشافعيَّة، والحنابلة قراءة سورة الكهف يوم الجمعة، واختاره ابنُ الحاج من المالكيَّة، وابنُ باز، وابنُ عثيمين، والألباني وغيرهم.

# الفصل السادس

# سنن مهجورة متعلقة بالجهاد

## أولًا: الجهاد الخَفِي:

ينبغي على المجاهد ألا يُعلِم أحدًا -ممن ليس له علاقة بأمور الجهاد حتى ولو كان من المسلمين- بأنه من المجاهدين أو بدوره ودور إخوانه المجاهدين، فإن في ذلك دلالة على إخلاصه وابتغائه مرضات الله تبارك وتعالى، ويتحصل بذلك على الأجر العظيم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: " طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةً قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ " (رواه البخاري).

والشاهد هنا قوله: (إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ): أي إن كان هذا المجاهد في الحراسة (مقدمة الجيش) كان راضيًا عاملًا، وإن كان في الساقة (مؤخرة الجيش) كان راضيًا عاملًا ، فهو لا يقصد بجهاده الرياء والشهرة، وإنما هدفه الإسهام في نصر دين الله تعالى في أي موقع كان فيه.

## ثانيًا: توديع المجاهد:

يسن أن يُودِّع المجاهدُ أهله وإخوانه، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطْمِيِّ قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَوْدِعَ الْجَيْشَ قَالَ: " أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ " (رواه أبو داود وصححه الألباني). وكذلك للمجاهد أن يستودع أهله وإخوانه،

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: "إنَّ اللهَ إذا استُودِعَ شيئًا حفِظَه" (رواه أحمد وصححه الألباني).

## ثالثًا: ما يقوله المجاهد إذا نزل منزلاً أو موقعًا في جهاده أو رباطه:

يسن للمجاهد إذا نزل منزلًا أو انتقل إلى موقع أن يقول أذكار مخصوصة، منها:

١- (أَعُوذُ بِكَلِمات اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ)، فعن خَولَة بنتِ حكيمٍ رَضي اللَّهُ عنها قالتْ: سمعْتُ رسول اللَّه ﷺ يقولُ: " مَنْ نَزَلَ مَنزِلًا ثُمَّ قال: أَعُوذُ بِكَلِمات اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يضره شَيْءٌ حتَّى يرْتَحِل مِنْ منزِلِهِ ذلكَ " (رواه مسلم).

٢- (بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ " (رواه أبو داود والترمذي وصححه الألباني).

## رابعًا: الوقوف في الرباط:

إن الوقوف في الرباط له أجر عظيم جدًا، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ فِي الرِّبَاطِ فَفَزِعُوا إِلَى السَّاحِلِ، ثُمَّ قِيلَ: لا بَأْسَ، فَانْصَرَفَ النَّاسُ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَاقِفٌ، فَمَرَّ بِهِ إِنْسَانٌ، فَقَالَ: مَا يُوقِفُكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: " مَوْقِفُ سَاعَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ عِنْدَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ" (رواه ابن حبان والبيهقي وصححه الألباني).

يقول الشيخ بَحرَق اليمني الشافعي رحمه الله في كتابه حدائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار: " قال العلماء: فيكون موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام مئة ألف ألف شهر؛ لأن قيام ليلة القدر بمكة بمئة ألف ألف شهر في غيرها ".

## خامسًا: ما يقوله المجاهد الذي يحفر نفقًا أو خندقًا:

يسن للمجاهدين الذين يحفرون الأنفاق أن يقولوا كما قال النبي ﷺ حين حَفْر الخندق في غزوة الأحزاب، فعَنْ الْبَرَاءِ بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى أَغْمَرَ بَطْنَهُ أَوِ اغْبَرَّ بَطْنُهُ، يَقُولُ : (وَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا، فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا، إِنَّ الْأُولَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا)، وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ أَبَيْنَا أَبَيْنَا "(رواه البخاري).

## سادسًا: ما يقوله عند لقاء العدو:

يسن للمجاهد أن يدعو عند لقاء العدو، فهذا موضع من مواضع الدعاء المستجابة، فعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " ثِنْتَانِ لَا تُرَدَّانِ أَوْ قَلَّمَا تُرَدَّانِ الدُّعَاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا " (رواه أبو داود وصححه الألباني).

وقد جاء في أحاديث عدة أدعية تقال عند لقاء العدو، ومن هذه الأحاديث:

١- عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، أنّ رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال: " أَيُّهَا النَّاسُ، لاَ تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، وَسَلُوا اللَّهَ العَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلاَلِ السُّيُوفِ"، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ" (متفق عليه).

٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا، قَالَ :اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي بِكَ أَحُولُ وَبِكَ أَصُولُ وَبِكَ أُقَاتِلُ[٢٩] " (رواه أبو داود والترمذي وصححه الألباني).

[٢٩] معنى (عضدي): ناصري ومعيني. ومعنى (بك أحول): أَيْ أَصْرِفُ كَيْدَ الْعَدُوِّ وَأَحْتَالُ لِدَفْعِ مَكْرِهِمْ وقيل: أي وبك أقوى وأتحرك وأنتقل من مكان إلى آخر ومن حال إلى حال. ومعنى (بك أصول): أَيْ أَحْمِلُ عَلَى الْعَدُوِّ حَتَّى أَغْلِبَهُ وَأَسْتَأْصِلَهُ، وقيل: أي وبك أهجم وأثب على العدو وأنتصر عليه.

٣- عَنْ عبد الله بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: " حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَام حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ، قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ سورة آل عمران آية ١٧٣" (رواه البخاري).

٤- عنِ عبد الله بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو، يَقُولُ :" رَبِّ أَعِنِّي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ، وَانْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَاهْدِنِي وَيَسِّرِ الْهُدَى لِي، وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَكَّارًا، لَكَ ذَكَّارًا، لَكَ رَهَّابًا، لَكَ مِطْوَاعًا، لَكَ مُخْبِتًا، إِلَيْكَ أَوَّاهًا مُنِيبًا، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي وَاغْسِلْ حَوْبَتِي وَأَجِبْ دَعْوَتِي وَثَبِّتْ حُجَّتِي وَسَدِّدْ لِسَانِي وَاهْدِ قَلْبِي وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ صَدْرِي[٣٠] " (رواه الترمذي وابن ماجه وصححه الألباني).

## سابعًا: ما يقوله المجاهد إذا خاف العدو:

يسن للمجاهد إذا خاف العدو أن يقول ما يلي:

١- اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ (جاء هذا الدعاء في حديث طويل في صحيح مسلم من حيث صهيب بن سنان الرومي).

٢- (اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ)، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ: "اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ" (رواه أبو داود وصححه الألباني).

٣- (اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِنَا وَآمِنْ رَوْعَاتِنَا)، فعن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: " قُلْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ مِنْ شَيْءٍ نَقُولُهُ فَقَدْ بَلَغَتْ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ، قَالَ: (نَعَمْ، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِنَا وَآمِنْ رَوْعَاتِنَا) قَالَ: فَضَرَبَ اللَّهُ عز وجل وُجُوهَ أَعْدَائِهِ بِالرِّيحِ، فَهَزَمَهُمْ اللَّهُ عز وجل بِالرِّيحِ " (رواه أحمد وحسنه الألباني).

[٣٠] معنى (اسلل سخيمة صدري): أي انزع الغل والعقد والحسد من صدري.

## ثامنًا: ما يقوله المجاهد إذا خاف الهزيمة في المعركة وشماتة العدو:

يسن للمجاهد أن يقول الأدعية الواردة في الأحاديث الآتية إذا خاف الهزيمة في المعركة وشماتة العدو:

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، " أنّ النبي ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَمن دَرَكِ الشَّقَاءِ، ومن شَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ، ومن جَهْدِ الْبَلَاءِ " (رواه مسلم).

٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ " (رواه النسائي وصححه الألباني).

## تاسعًا: ما يقوله المجاهد إذا خاف القصف والاغتيال والحرق والفرار من الزحف:

يسن للمجاهد أن يقول الأدعية الواردة في الأحاديث الآتية إذا خاف القصف والاغتيال والحرق والفرار من الزحف:

١- عَنْ أَبِي الْيَسَرِ السلمي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فيقول: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْهَدْمِ والتَّرَدِّي والهرم والْغَرَقِ وَالْحَرِيقِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا " (رواه أبو داود النسائي وصححه الألباني).

٢- عبد الله بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، قال: " لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَعُ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُمْسِي وَحِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي " (رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الألباني).

## عاشرًا: ما يقوله المجاهد إن أصابته جراح:

يسن للمجاهد إن أصابته جراح أن يقول كما قال الرسول في هذا الحديث. عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ رضي الله عنه: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ[٣١] وَقَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ[٣٢] فَقَالَ: "هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ " (متفق عليه).

## الحادي عشر: ما يقوله المجاهد إذا رجع من المعركة:

يسن للمجاهد أن يقول إن عاد من المعركة منتصرًا أن يقول ما جاء في الأحاديث الآتية:

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إذا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنْ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ " (رواه البخاري ومسلم).

٢- عن عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ قَالَ: " لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اسْتَوُوا حَتَّى أُثْنِيَ عَلَى رَبِّي) فَصَارُوا خَلْفَهُ صُفُوفًا فَقَالَ: (اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لَا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ وَلَا بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ، وَلَا هَادِيَ لِمَا أَضْلَلْتَ وَلَا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُقَرِّبَ لِمَا بَاعَدْتَ وَلَا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمُقِيمَ الَّذِي لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعَيْلَةِ وَالْأَمْنَ يَوْمَ الْخَوْفِ، اللَّهُمَّ إِنِّي عَائِذٌ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَعْطَيْتَنَا وَشَرِّ مَا مَنَعْتَ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا وَكَرِّهْ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ وَاجْعَلْنَا مِنْ الرَّاشِدِينَ اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ وَأَحْيِنَا مُسْلِمِينَ وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا مَفْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلْ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ

---

[٣١] بعض المشاهد: أي إحدى الغزوات.
[٣٢] دميت إصبعه: أي جُرح فظهر منه الدم.

رُسُلَكَ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ اللَّهُمَّ قَاتِلْ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَهَ الْحَقِّ) " (رواه البخاري في الأدب المفرد وأحمد في مسنده وصححه الألباني).

## الثاني عشر: المداومة على الذكر والدعاء وقراءة القرآن:

يسن للمجاهد أن يحرص على ذكر الله تعالى ودعائه في كل وقت خاصة في أوقات جهاده ورباطه، فإذا ما داوم المجاهد على ذكر الله تعالى كان من المفلحين، فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (الأنفال:٤٥)، كما أن ذكر الله تعالى لا يقل أجراً عن الإنفاق ولا حتى الجهاد في سبيل الله، فعن أَبي الدرداءِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رسُولُ الله ﷺ: " ألا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أعْمالِكُمْ، وأزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وأرْفَعِهَا في دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيرٍ لَكُمْ مِنْ إنْفَاقِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ أن تَلْقَوا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أعْنَاقَكُمْ؟ قَالَوا: بَلَى، قَالَ: ذِكر الله تَعَالَى " (رواه الترمذي وابن ماجه وصححه الألباني).

كما يسن للمجاهد أن يكثر من الدعاء، فكما أسلفنا من مواطن الإجابة الدعاء أثناء المعركة، وينبغي على المجاهد أيضًا أن يحرص على قراءة القرآن الكريم؛ لما في ذلك من الأجر العظيم والثواب الجزيل، خاصة إن كان ذلك في أثناء جهاده أو رباطه.

# الفصل السابع

# سنن مهجورة متعلقة بالسلام والاستئذان

## أولًا: السلام على من تعرف ومن لا تعرف:

بعض المسلمين لا يلقي السلام إلا على من يعرف، ومن السنة إلقاء السلام على من تعرف ومن لا تعرف، فعَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرو رَضِيَ اللهُ عَنْهمَا أنَّ رَجُلًا سَألَ النَّبِيَّ ﷺ: أيُّ الإسْلامِ خَيْرٌ؟ قال: " تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأ السَّلامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ " (متفق عليه).

## ثانيًا: السلام على الصبيان:

كثير من المسلمين لا يلقي السلام على الصبيان عند مروره بهم، ومن السنة إلقاء السلام على الصبيان، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه: " أنه مَرَّ على صِبيانٍ فسلَّم عليهم، وقال: كان النبيُّ ﷺ يَفعَلُه " (متفق عليه).

## ثالثًا: السلام لمن أراد أن يقام من المجلس:

يسن للمسلم إن أراد أن يقوم من مجلس أن يلقي السلام كما ألقاه عندما جاء للمجلس، فعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ، فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ، فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ " (رواه أبو داود وصححه الألباني).

## رابعًا: عدم نزع اليد عند المصافحة حتَّى ينزعها الآخـر:

يسن للمسلم إن صافح أخاه ألا ينزع يده حتى ينزعها أخاه، فهكذا كان النبي ﷺ، فعنْ أنس بن مالك رضي الله عنه قال: " كان النبي ﷺ إذا صافح رجلًا لم يَترُكْ

يدَه، حتى يكون هو التاركَ ليدِ رسولِ اللهِ " (صححه الألباني في السلسلة الصحيحة).

## خامسًا: الاستئذان ثلاثًا وإلا فليرجع:

كثير من المسلمين من يأتي لفلان من الناس فيقرع الجرس وينادي ويتصل، ولا ينصرف حتى يوقظ النائم، ويزعج الجيران، وهذا مخالف للسنة، وإنما السنة أن يستأذن ثلاث مرات، فإن لم يؤذن له فليرجع، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: " الاسْتِئْذَانُ ثَلاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلاَّ فَارْجِعْ " (متفقٌ عَلَيْهِ).

## سادسًا: السنة في كيفية الاستئذان:

يسن للمسلم إن أراد أن يستأذن أن يسلم ثم يستأذن، فيقول: السلام عليكم، أأدخل؟ ، فعَنْ رِبْعِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مَنْ بَنِي عَامِرٍ، " أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ: أَلِجُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ: اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمْهُ الِاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ ؟ ، فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ ؟ ، فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ " (رواه أبو داود وأحمد وصححه الألباني).

## سابعًا: مكان وقوف المستأذن:

من السنة ألَّا يقف المستأذن تجاه باب البيت الذي يستأذن أهلَه وإنما عن يمينه أو يساره، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ أَوِ الْأَيْسَرِ وَيَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ... " (رواه أبو داود وصححه الألباني).

## ثامنًا: رد المستأذن باسمه ولا يقول أنا:

كثير من المسلمين إذا استأذن بيتًا، قيل له: من أنت؟ أو من بالباب؟ ، فيقول: أنا، وهذا ليس من السنة، والسنة أن يرد باسمه أو بكنيته، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قَالَ: أتَيْتُ النبيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ البَابَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ ، فَقُلْتُ: أَنَا،

فَقَالَ: أنَا، أنَا! ، كَأَنَّهُ كَرِهَهَا " (متفقٌ عَلَيْهِ). قال الإمام النووي رحمه الله في شرح مسلم: " قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِذَا اسْتَأْذَنَ فَقِيلَ لَهُ مَنْ أَنْتَ ؟ أَوْ مَنْ هَذَا؟ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: أَنَا لِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلِأَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ بِقَوْلِه: (أَنَا) فَائِدَةٌ، وَلَا زِيَادَة، بَلِ الْإِبْهَامُ بَاقٍ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: فُلَانٌ، بِاسْمِهِ، وإِنْ قَالَ: (أَنَا فُلَانٌ) فَلَا بَأْسَ ... وَلَا بَأْسَ بِقَوْلِهِ (أَنَا أَبُو فُلَانٍ) أَوْ (الْقَاضِي فُلَانٌ) أَوْ (الشَّيْخُ فُلَانٌ) إِذَا لَمْ يَحْصُلِ التَّعْرِيفُ بِالِاسْمِ لِخَفَائِهِ ".

## تاسعًا: الاستئذان على المحارم والزوجة:

يجب على المسلم أن يستأذن على جميع محارمه كأمه وأخته وبنته وعمته وخالته، وهذا ما قاله العلماء في ضوء قول النبي ﷺ: إنما جعل الاستئذان من أجل البصر، فعنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: "اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرًى يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ " (رواه البخاري).

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري شرح صحيح البخاري: " يشرع الاستئذان على كل أحد حتى المحارم؛ لئلا تكون منكشفة العورة، وقد أخرج البخاري في الأدب المفرد عن نافع: كان ابن عمر إذا بلغ بعض ولده الحلم لم يدخل عليه إلا بإذن، ومن طريق علقمة جاء رجل إلى ابن مسعود، فقال: أستأذن على أمي؟ فقال: ما على كل أحيانها تريد أن تراها، ومن طريق مسلم بن نُذَيِّر: سأل رجل حذيفة: أستأذن على أمي؟ قال: إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره، ومن طريق موسى بن طلحة: دخلت مع أبي على أمي فدخل واتبعته فدفع في صدري، وقال: تدخل بغير إذن؟ ومن طريق عطاء: سألت ابن عباس: أستأذن على أختي؟ قال: نعم، قلت: إنها في حجري؟ قال: أتحب أن تراها عريانة؟ وأسانيد هذه الآثار كلها صحيحة ".

ويستحب للرجل أن يستأذن على زوجته فهذا من تمام الأدب وحسن العشرة؛ لئلا يراها في حالة من التبذل، أو ثوب المهنة، أو نحو ذلك مما تكره أن يراها عليها. جاء في تفسير ابن كثير: "عن زينب امرأة ابن مسعود رضي الله عنها قالت: (كان

عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب تنحنح وبزق؛ كراهية أن يهجُم منا على أمر يكرهه) إسناده صحيح. وعن الإمام أحمد رحمه الله أنه قال: (إذا دخل الرجل بيته، استحب له أن يتنحنح، أو يحرك نعليه) ".

# الفصل الثامن

# سنن مهجورة متعلقة باللباس

## أولًا: بدء لبس الثوب باليمنى:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَأوا بِأَيَامِنِكُمْ " (رواه أبو داود وصححه الألباني). وعنْ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عنهَا قَالتْ: "كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنَ فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ[٣٣]، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ" (رواه البخاري).

ملاحظة: قال الإمام النووي في كتابه الأذكار: " يُستحبُّ أن يقول: بسْمِ الله. وكذلك تُستحبّ التسمية في جميع الأعمال ".

## ثانيًا: دعاء لبس الثوب:

١- عن أبي سعيد الخُدْري رضيَ اللَّه عنه قال: كانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ إذا اسْتَجَدَّ ثَوْباً سمَّاهُ باسْمِهِ عِمامَةً، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ رِدَاءً يقُولُ: " اللَّهُمَّ لكَ الحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ ما صُنِعَ لَهُ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وشَرِّ ما صُنِعَ لَهُ " (رواه أبو داود وصححه الألباني).

٢- عن معاذ بن أنس رضي اللّه عنه: أن رسول اللّه ﷺ قال: " مَنْ لَبِسَ ثَوْباً فَقالَ: الحَمْدُ للّه الذي كَساني هَذَا الثَّوْبَ وَرَزَقنيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلا قُوَّة، غَفَرَ اللّه لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " (رواه أبو داود وحسنه الألباني).

ملاحظة: بيّن الإمام النووي رحمه الله في كتاب الأذكار وكتاب المجموع أن الذكر الأول: " اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ ... " يقال عند لبس الثوب الجديد، والذكر

[٣٣] ترجله: أي تَرْجِيل الشَّعْر، وهُوَ مَشْطُهُ وتسريحه.

الثاني: " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا الثَّوْبَ ... " يقال عند لبس أي ثوب، سواءً كان قديمًا أم جديدًا.

## ثالثًا: البسملة عند خلع الثوب:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " سِتْرُ مَا بَيْنَ عَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ وَالْجِنِّ، إِذَا وَضَعَ أَحَدُهُمْ ثَوْبَهُ أَنْ يَقُولَ : بِسْمِ اللَّهِ " (رواه الطبراني وصححه الألباني).

ملاحظة: يستحب خلع الثوب من الأيسر ثم الأيمن. قال النووي رحمه الله في شرح مسلم: " هَذِهِ قَاعِدَة مُسْتَمِرَّة فِي الشَّرْع، وَهِيَ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ بَاب التَّكْرِيم وَالتَّشْرِيف كَلُبْسِ الثَّوْب وَالسَّرَاوِيل وَالْخُفّ وَدُخُول الْمَسْجِد وَالسِّوَاك وَالاكْتِحَال، وَتَقْلِيم الأَظْفَار، وَقَصّ الشَّارِب، وَتَرْجِيل الشَّعْر وَهُوَ مَشْطُهُ – يعني: تسريح الشعر- وَنَتْف الإِبِط، وَحَلْق الرَّأْس، وَالسَّلام مِنْ الصَّلاة، وَغَسْل أَعْضَاء الطَّهَارَة، وَالْخُرُوج مِنْ الْخَلاء، وَالأَكْل وَالشُّرْب، وَالْمُصَافَحَة، وَاسْتِلام الْحَجَر الأَسْوَد، وَغَيْر ذَلِكَ مِمَّا هُوَ فِي مَعْنَاهُ يُسْتَحَبّ التَّيَامُن فِيهِ. وَأَمَّا مَا كَانَ بِضِدِّهِ كَدُخُولِ الْخَلاء، وَالْخُرُوج مِنْ الْمَسْجِد، وَالامْتِخَاط، وَالاسْتِنْجَاء، وَخَلْعِ الثَّوْب، وَالسَّرَاوِيل، وَالْخُفّ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَيُسْتَحَبّ التَّيَاسُر فِيهِ، وَذَلِكَ كُلّه بِكَرَامَةِ الْيَمِين وَشَرَفهَا ".

## رابعًا: الدعاء لمن لبس الثوب:

يسن للمسلم أن يقول لغيره من المسلمين إن لبس ثوبًا ما جاء في الأحاديث الآتية:

١- عن ابن عمرَ رضي اللّه عنهما: " أن رسول الله ﷺ رأى على عمر رضي اللّه عنه قميصًا أبيضَ فقال: " ثوبك هَذَا غَسِيلٌ أَمْ جَدِيدٌ ؟ فقال: بل غسيل، فقال: الْبَسْ جَدِيدًا، وَعِشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا " (رواه ابن ماجه وصححه الألباني). وفي رواية أخرى في مسند الإمام أحمد بزيادة حسنها الإمام الألباني: " وَيَرْزُقُكَ اللَّهُ قُرَّةَ عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ".

٢- عن أُمّ خالد رضي اللّه عنها قالت: " أُتي رسولُ اللّه ﷺ بثياب فيها خميصةٌ سوداءُ، قال: "مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوها هَذِهِ الخَمِيصَةَ؟ فأسكتَ القومُ، فقال: ائتوني

بأُمِّ خالِدٍ، فأُتي بي النبيَّ صلَّى اللّه عليه وسلم فألبسنيها بيده[٣٤]، وقال: أَبْلِي وأَخْلِقِي[٣٥]، مرّتين" (رواه البخاري).

٣- قال أبو نضرةَ: "فكان أصحابُ النبيِّ ﷺ إذا لبس أحدُهم ثوبًا جديدًا قيل له: تُبْلِي ويُخلفُ اللهُ تعالى[٣٦] " (رواه أبو داود وصححه الألباني).

## خامسًا: بدء لبس النعل باليمنى والخلع باليسرى:

يسن لبس النعل (الحذاء) في اليمنى والخلع من اليسرى، فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "إذا انتعلَ أحدُكم فلْيَبدَأ باليمين، وإذا نَزَعَ فليبدأ بالشمال، لِتكنِ اليمنى أولهما تُنعل، وآخِرَهما تُنزَع" (رواه البخاري). وفي رواية الإمام مسلم من حديث أبي هريرة: " إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، وَلْيُنْعِلْهُمَا جَمِيعاً أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعاً ".

## سادسًا: الجلوس عند لبس النعل إذا كان في لبسه حال القيام مشقة:

يسن الجلوس عند لبس النعل إذا كان في لبسه حال القيام تعب ومشقة، عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وهو قَائِمٌ " (رواه الترمذي وصححه الألباني). وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله - في النهي عن الانتعال قائماً-: " هذا في نعل يحتاج إلى معالجة في إدخاله في الرجل؛ لأن الإنسان لو انتعل قائماً والنعل يحتاج إلى معالجة فربما يسقط إذا رفع رجله ليصلح النعل، أما النعال المعروفة الآن فلا بأس أن ينتعل الإنسان وهو قائم ولا يدخل ذلك في النهي؛ لأن نعالنا الموجودة يسهل خلعها ولبسها والله الموفق ".

[٣٤] وفي رواية أخرى عند الإمام البخاري في صحيحه: " قال ائتوني بأم خالد فأتي بها تحمل"، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري شرح صحيح البخاري: " قوله: (فأتي بها تحمل) ... فيه إشارة إلى صغر سنها إذ ذاك، ولكن لا يمنع ذلك أن تكون حينئذ مميزة ".

[٣٥] يقصد بـــ "أبْلِي وأخْلِقِي": أي الدُّعَاءَ بِطُولِ الْبَقَاءِ لِلْمُخَاطَبِ بِذَلِكَ، أَيْ أَنَّهَا تَطُولُ حَيَاتُهَا حَتَّى يَبْلَى الثَّوْبُ، وكلمة (أخلقي) في الحديث تروى بالقاف والفاء، فبالقاف من إخلاق الثوب وتقطيعه أي يصبح بالياً، وبالفاء بمعنى العوض والبدل.

[٣٦] معنى تُبْلِي ويُخلفُ اللهُ تعالى: (تبلي): من الإبلاء، وهذا دعاء اللابس بأن يعمر ويلبس ذلك الثوب حتى يبلى، (ويخلف الله تعالى): أي يعوضه عنه ويبدله خيراً منه، والمقصود الدعاء بطول الحياة.

# الفصل التاسع

# سنن مهجورة متعلقة بالأكل والشرب

## أولًا: عدمُ ذَمِّ الطَّعَامِ:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: " مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ " (رواه البخاري ومسلم). وَالْمُرَادُ : الطَّعَامُ الْمُبَاحُ ، أَمَّا الْحَرَامُ فَكَانَ يَعِيبُهُ وَيَذُمُّهُ وَيَنْهَى عَنْهُ .قَالَ الإمام النَّوَوِيُّ في شرح مسلم: " مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ الْمُتَأَكِّدَةِ أَلَّا يُعَابَ كَقَوْلِهِ: مَالِحٌ، حَامِضٌ، قَلِيلُ الْمِلْحِ ، غَلِيظٌ ، رَقِيقٌ ، غَيْرُ نَاضِجٍ، وَغَيْرُ ذَلِكَ - قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: هَذَا مِنْ حُسَنِ الْآدَابِ، لِأَنَّ الْمَرْءَ قَدْ لَا يَشْتَهِي الشَّيْءَ وَيَشْتَهِيهِ غَيْرُهُ، وَكُلُّ مَأْذُونٍ فِي أَكْلِهِ مِنْ قِبَلِ الشَّرْعِ لَيْسَ فِيهِ عَيْبٌ ".

## ثانيًا: الأكل بثلاث أصابع:

من السنة الأكل بثلاث أصابع: الإبهام والسبابة والوسطى، ولو احتاج المسلم إلى الأكل بأكثر من ذلك أو بالكف كلها فلا حرج عليه، فعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا " (رواه مسلم).

## ثالثًا: استحباب أكل اللقمة الساقطة:

يستحب للمسلم إذا سقطت منه لقمة أثناء أكله أن يمسح ما أصابه من أذى ويأكلها، هذا إذا لم تقع على مكان نجس، فعَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاث، وَقَالَ: " إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ " (رواه مسلم).

## رابعًا: لعق الأصابع والصحفة:

من سنة النبي لعق الأصابع وإناء الطعام (ويسمى بالصفحة أو القصعة) بعد الانتهاء من الأكل، فعنْ جَابِرِ بن عبد الله رضي الله عنه: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ الْبَرَكَةُ " (رواه مسلم). وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا " (رواه مسلم).

وعَنْ أَنَسِ بن مالك رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ ... وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْلُتَ الْقَصْعَةَ [٣٧]قَالَ: "فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ الْبَرَكَةُ " (رواه مسلم).

ملاحظة: بعض الناس قد يفهم من الأمر بلعق الأصابع أنّ ذلك يكون أثناء أكل الطعام، فتراه يلعق أصابعه ثم يعيدها إلى الطعام وعليها شيء من لعابه، وهذا الفهم خاطئ، فاللعق يكون في آخر الطعام عند الفراغ منه وليس في أثنائه، وقد جاء في بعض الروايات ما يبين ذلك، ومنها: حديث كعب بن مالك رضي الله عنه: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ فَإِذَا فَرَغَ لَعِقَهَا" (رواه مسلم).

## خامسًا: حمد الله تعالى بعد الأكل أو الشرب:

من المعلوم لدى المسلمين أن من سنن الأكل التسمية عند بدايته ومن نسي يقول بسم الله أوله وآخره، فإذا انتهى من الأكل حمد الله تعالى، ولكن أذكر هنا صيغ الحمد التي جاءت عن النبيﷺ:

١- اللَّهُمَّ أَطْعَمْتَ وَأَسْقَيْتَ وَأَغْنَيْتَ وَأَقْنَيْتَ [٣٨] وَهَدَيْتَ وَأَحْيَيْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَعْطَيْتَ (رواه أحمد وصححه الألباني من حديث عبد الرحمن بن جبير). وفي رواية أخرى صحيحة: (وهدَيتَ واجْتَبَيْتَ).

[٣٧] قوله: (نَسْلُت الْقَصْعَة): أي نَتَتَبَّع مَا بَقِيَ فِيهَا مِنْ الطَّعَام ونمسحها بالأصبع ونأكلها.
[٣٨] قوله: (وَأَقْنَيْتَ): أي أغنيت وأرضيت وأعطيت ما يدّخره المرء بعد الكفاية.

٢- الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُوَدَّعٍ[٣٩] وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا (رواه البخاري من حديث أبي أُمامة).

٣- الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ[٤٠] (رواه البخاري من حديث أبي أُمامة).

٤- الحمدُ للهِ الذي أطعمَني هذا الطعامَ ورزقَنيهِ من غيرِ حولٍ مني ولا قوةٍ (رواه أبو داود وحسنه الألباني من حديث أنس بن مالك).

٥- الحمدُ للهِ الَّذي أطعَم وسقى وسوَّغَهُ[٤١] وجعَل له مخرَجًا (رواه أبو داود وصححه الألباني من حديث أبي أيوب الأنصاري).

٦- اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ (رواه الترمذي وحسنه الألباني من حديث عبد لله بن عباس).

## سادسًا: الدعاء لمن أكلت عنده:

يستحب للمسلم أن يدعو لمن أكل عنده، ومن الأدعية التي جاءت عن النبي ﷺ بهذا الشأن:

١- اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ، واغْفِرْ لَهُمْ، وارْحَمْهُمْ (رواه مسلم من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ).

٢- اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي (رواه مسلم من حديث المقداد بن عمرو).

٣- أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ (رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الألباني من حديث الزُّبَيْرِ ).

## سابعًا: الجلوس عند الشرب:

[٣٩] قوله: (غير مَكْفِيّ) من الكفاية؛ أي: غير منتهي. قوله: (ولا مودع): أي: ولا متروك ولا مستغنى عنه.
[٤٠] قوله: (ولا مَكْفُورٍ): أي غير مجحود فضله ونعمته.
[٤١] قوله: (وسوَّغَهُ): أي سهل دخول كل من الطعام والشراب في الحلق. وقوله: (وجعل له مخرجاً): أي جعل لكل من الطعام والشراب مخرج من السبيلين فتخرج منهما الفضلة، فإنه تعالى جعل للطعام مقامًا في المعدة زمانًا كي تتقسم مضاره ومنافعه، فيبقى ما يتعلق باللحم والدم والشحم ويندفع باقيه من السبيلين، وهذا من كمال فضله ولطفه بمخلوقاته فتبارك الله أحسن الخالقين.

يشرب بعض المسلمين وهم قيام، ومن السنة أن يشرب المسلم قاعدًا، فعَنْ أَنَسٍ بن مالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ: "نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا" (رواه مسلم).

ملاحظة: جاءت أحاديث صحيحة أخرى بيّنت أن النبي ﷺ شرب قائمًا؛ ولذا قال أهل العلم يجوز للمسلم أن يشرب قائمًا، ولكن الأفضل والأكمل أن يشرب قاعدًا.

## ثامنًا: الشرب ثلاثًا والتنفس خارج الإناء ثلاثًا:

عَنْ أَنَسٍ بن مالك رضي الله عنه قَال: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا وَيَقُولُ إِنَّهُ أَرْوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ[٤٢]"، قَالَ أَنَسٌ فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا (رواه مسلم).

ويعني هذا الحديث أنه كان يتنفس أثناء الشراب، لكن إخراج هذا النفس إنما يكون خارج الإناء، وفسر أهل العلم هذا الحديث بأنَّ النبي ﷺ كان يحب أن يشرب ما يحتاجه من الماء على ثلاث دفعات، فيشرب جزءًا، ثم يبعد الإناء عن فمه ليتنفس ويخرج زفيره خارج الإناء، ثم يعود فيشرب جزءًا آخر، ثم يبعد الإناء عن فمه الشريف ﷺ، ليأخذ نفسًا ثانيًا كما فعل في المرة الأولى، ثم يعود ليشرب الجزء الثالث حتى يرتوي ويأخذ حاجته من الشراب.

## تاسعًا: عدم التنفس أو النفخ في الإناء أثناء الشرب:

يتنفس بعض المسلمين في الإناء أثناء الشرب، وينفخ كثير من المسلمين في الشراب إن كان ساخنًا، ومن السنة ألا ينفخ الشارب في الشراب أو يتنفس فيه، فهذا الفعل مكروه نهى عنه النبيﷺ؛ لئلا يتقذر الشراب بشيء من البزاق أو أثر رائحة كريهة تعلق به، فعن أَبي قَتَادَةَ رضي الله عنه: " أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الإِناءِ " (متفق عَلَيْهِ). وعن ابن عباس رضي الله عنهما:" أَنَّ النبيَّ ﷺ نهى أن يُتَنَفَّسَ فِي الإناءِ أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ " (رواه الترمذي وصححه الألباني).

[٤٢] معنى) أروى): من الرِّي، أي أكثر رِّيا. ومعنى (وأبرأ): أي أبرأ من ألم العطش، وقيل أي أسلم من مرض أو أذى يحصل بسبب الشرب في نفَس واحد. ومعنى (وأمرأ): أي أجمل انسياغًا وأقوى هضمًا.

## عاشرًا: دعاء شرب اللبن:

من السنن المهجورة أن يدعو المسلم إذا شرب اللبن بقوله: "اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ"، فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: " إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَإِذَا سُقِيَ لَبَنًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِئُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ " (رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وحسنه الألباني).

## الحادي عشر: استحباب المضمضة بعد شرب اللَّبن ونحوه:

من السنن المهجورة أن يتمضمض المسلم بعد شرب اللبن، عَنِ عبد الله بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ، وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسَمًا" (متفق عليه).

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في كتابه فتح الباري شرح صحيح البخاري: "فيه بيان العلَّة للمضمضة من اللَّبن، فيدلُّ على استحبابها من كلِّ شيء دسم".

ملاحظة: اللبن يطلق على الحليب وعلى اللبن المخيض، قال الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله: " اللبن في الأصل يطلق على الحليب ويطلق على اللبن المخيض، ولهذا لبن المرأة هو حليب المرأة، ولكن في الغالب أن اللبن يطلق على المخيض الذي مخض وأخرجت زبدته، وقبل أن يمخض وتخرج زبدته يقال له: حليب، ويقال للحليب: لبن، فيقال: شرب لبن المرأة، يعني: حليبها ".

# الفصل العاشر

# سنن مهجورة متعلقة بالنوم

## أولًا: الوضوء قبل النوم:

يسن للمسلم أن يتوضأ قبل أن يأوي إلى فراشه لينام، وهذه السنة هجرها كثير من المسلمين، فعنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ " (رواه البخاري). وعَن عبد الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ بَاتَ طَاهِرًا بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ إِلا قَالَ الْمَلَكُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فُلانٍ، فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا " (رواه ابن حبان وحسنه الألباني).

## ثانيًا: نفض الفراش قبل النوم:

يسن للمسلم أن ينفض فراشه قبل أن ينام، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسَمِّ اللَّهَ فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ " (رواه مسلم). وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشَهُ، فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ " (رواه البخاري).

## ثالثًا: الاضطجاع على الشق الأيمن ووضع اليد اليمنى تحت الخد الأيمن:

يسن للمسلم أن يضطجع على شقه الأيمن وأن يضع يده اليمنى تحت خده، فعن البراء بن عازب رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ لِي رسول الله ﷺ: " إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ ... " (رواه البخاري)،

وعنه رضي الله عنهما، قَالَ: " كَانَ رسول الله ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَن " (رواه البخاري).

وعَنْ حُذَيْفَةَ بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَال: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنْ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ" (رواه البخاري). وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كان إذا أوَى إلى فراشِه وضع يدَه يعني اليمنَى تحت خدِّه، ثمَّ قال: اللَّهمَّ قِني عذابَك يومَ تبعثُ أو تجمَعُ عبادَك " (رواه ابن ماجه وصححه الألباني).

وقد أثبت العلم الحديث أن النوم على الشق الأيمن هو النوم الصحي، فالقلب معلق في الجانب الأيسر وكذلك المعدة أمْيل إلى الجانب الأيسر قليلًا، فإذا نام الإنسان على شقه الأيمن كان نومه مريحًا وصحيًا؛ لأن الرئة اليسرى أصغر من الرئة اليمنى فيكون القلب أخفّ حملًا، ويكون الكبد مستقرًا لا معلقًا، والمعدة جاثمة فوقه بكل راحتها، وهذا أسهل لإفراغ ما بداخلها من طعام بعد هضمه، كما يعتبر النوم على الجانب الأيمن من أروع الإجراءات الطبية التي تسهل وظيفة القصبات الرئوية اليسرى في سرعة طرحها لإفرازاتها المخاطية، فسبحان الله العظيم.

ملاحظة:

النوم على البطن مكروه لثبوت النهي عنه، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ " (رواه الترمذي وأحمد وقال عنه الشيخ الألباني: حسن صحيح). وعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: " مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ عَلَى بَطْنِي، فَرَكَضَنِي بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: يَا جُنَيْدِبُ، إِنَّمَا هَذِهِ ضِجْعَةُ أَهْلِ النَّارِ " (رواه ابن ماجه وصححه الألباني).

## رابعًا: أدعية وأذكار تقال قبل النوم:

يسن للمسلم أن يقول أدعية وأذكار وردت عن النبي ﷺ قبل النوم، ومنها:

**١- اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نفسي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْك، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ مَنْجا مِنْكَ إِلاَّ إِلَيكَ، آمَنْتُ بكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ (رواه البخاري من حديث البراء بن عازب).**

**٢- اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا (رواه البخاري من حديث حذيفة بن اليمان).**

**٣- بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْها، وإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِه عِبادَكَ الصَّالحِينَ (رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة).**

**٤- اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ (رواه ابن ماجه وصححه الألباني من حديث عبد الله بن مسعود).**

**٥- الحمْدُ للَّهِ الَّذي أَطْعَمنَا وسقَانا، وكفَانَا وآوانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لا كَافِيَ لَهُ وَلَا مؤوي[٤٣] (رواه مسلم من حديث أنس بن مالك).**

**٦- اللهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ (رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمر).**

**٧- بِسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي، وَفُكَّ رِهَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى [٤٤](رواه أبو داود وصححه الألباني من حديث أَبِي الْأَزْهَرِ الْأَنْمَارِيِّ).**

**٨- اللهم فاطرَ السمواتِ والأرضِ، عالمَ الغيبِ والشهادة، ربَّ كلِّ شيءٍ ومليكَه، أشهدُ أن لا إله إلا أنت، أعوذُ بك من شرِّ نفسي، وشرِّ الشيطانِ وشِرْكِه (رواه أبو داود والترمذي وصححه الألباني من حديث أبي هريرة).**

**٩- اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ**

[٤٣] قوله: (فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَ): أي فكم شخص لا يكفيهم الله شر الأشرار بل تركهم وشرهم حتى غلب عليهم الأعداء، ولا يهيئ لهم مأوى بل تركهم يهيمون في البوادي ويتأذون بالحر والبرد.

[٤٤] قوله: (وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي): أي أبعد واطرد قريني ومن قصد إغوائي من شياطين الإنس والجن.
وقوله: (وفك رهاني): أي خلص رقبتي عن كل حق عليّ، والرهان هو ما يوضع وثيقة للدين، والمراد هنا نفس الإنسان لأنها مرهونة بعملها لقوله تعالى: ﴿كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ (الطور:٢١)، وقوله أيضًا: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ (القيامة:٣٨).
وقوله: (وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى): أي اجعلني من المجتمعين في الملأ الأعلى من الملائكة، ومعناه اجعلني من أهل الجنة.

أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ (رواه مسلم من حديث أبي هريرة).

١٠- اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْثَمَ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ[٤٥]، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ (رواه أبو داود وصححه الألباني من حديث علي بن أبي طالب).

١١- قول: (الله أكبر) ثلاثة وثلاثون مرة، وقول: (سبحان الله) ثلاثة وثلاثون مرة[٤٦]، وقول: (الحمد لله) ثلاثة وثلاثون مرة (رواه البخاري ومسلم من حديث علي بن أبي طالب).

## خامسًا: السور والآيات التي تقرأ قبل النوم:

يستحب للمسلم أن يقرأ سور وآيات مخصوصة قبل النوم، ومنها:

١- قراءة آية الكرسي: فمن قرأها يكون عَلَيْه حَافِظٌ مِنَ اللَّهِ تعالى وَلَا يَقْرَبُه شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ (رواه البخاري من حديث أبي هريرة).

٢- قراءة آخر آيتين من سورة البقرة :فمن قرأهما في ليلة كفتاه من شر ما يؤذيه (رواه البخاري ومسلم من حديث أبي مسعود الأنصاري).

٣- قراءة المعوذات (الإخلاص والفلق والناس) ثلاثاً: كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه نفث في يديه وقرأ المعوذات ومسح بهما مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفعَلُ ذَلكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (رواه البخاري من حديث أم المؤمنين عائشة).

٤- قراءة سورة الكافرون: فمن قرأها قبل النوم كانت براءة له من الشرك (رواه أبو داود وصححه الألباني من حديث نوفل الأشجعي).

---

[٤٥] معنى (وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ): الجد بفتح الجيم، وفُسِّر بالحظ، أي: لا ينفع الإنسان الذي كان له حظ في الدنيا بالمال والولد والسلطان والعظمة، ذلك عند الله يوم القيامة، وإنما ينفعه الإيمان والعمل الصالح. قال ابن القيم: " لا ينفع عنده ولا يخلص من عذابه ولا يدني من كرامته جدود بني آدم وحظوظهم من الملك والرئاسة والغنى وطيب العيش وغير ذلك، إنما ينفعهم عنده التقرب إليه بطاعته إيثار مرضاته ".

[٤٦] جاء في روايةٍ أخرى: "التَّكبيرُ أَربعًا وَثَلاثِينَ"، وفي روايةٍ أخرى: "التَّسْبِيحُ أَرَبعًا وَثَلاثِينَ".

٥- قراءة سورتي السجدة والمُلك: كَانَ النبي ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ " الم تَنْزِيلُ " وَ" تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ (رواه الترمذي وصححه الألباني من حديث جابر بن عبد الله).

وسورة المُلك من قرأها كل ليلة منعه الله بها من عذاب القبر (رواه النسائي وحسنه الألباني من حديث عبد الله بن مسعود)، وهذه السورة تشفع لقارئها يوم القيامة حتى يُغفر له (رواه ابن ماجه وصححه الألباني من حديث أبي هريرة).

٦- قراءة سورتي الإسراء والزمر: كان النَّبِيُّ ﷺ لا يَنَامُ حَتَّى يَقرَأَ بَنِي إِسرَائِيلَ وَالزُّمَر (رواه الترمذي وصححه الألباني من حديث أم المؤمنين عائشة).

ملاحظة: ليس بالضرورة أن تكون قراءة (السجدة-الملك-الإسراء-والزمر) على فراش النوم، بل قد يكون ذلك عند الاستعداد للنوم أو قبل ذلك.

## سادسًا: سنن الانتباه والاستيقاظ من النوم:

من السنن التي جاءت عن النبي ﷺ إذا انتبه واستيقظ المسلم من النوم ما يلي:

١- التسوك: فعَنْ حُذَيْفَةَ بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْه: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ مِنْ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ[٤٧] بِالسِّوَاكِ " (رواه البخاري ومسلم).

٢- الذكر والدعاء والصلاة عند الانتباه من النوم: فعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: " مَنْ تَعَارَّ[٤٨] مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي أَوْ دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ " (رواه البخاري).

[٤٧] معنى يشوص فاه: أي يغسله ويدلكه.
[٤٨] معنى تعارَّ: أي استيقظ وانتبه.

وعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ عَلَى ذِكْرٍ طَاهِرًا، فَيَتَعَارُّ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ " (رواه أبو داود وأحمد وصححه الألباني).

٣- مسح أثر النوم عن الوجه باليدين: فعن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: " أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهْيَ خَالَتُهُ، قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدَيْهِ ... " (رواه البخاري).

٤- الاستنثار عند الاستيقاظ من النوم: فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: " إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيَاشِيمِهِ " (رواه البخاري ومسلم).

وفي رواية أخرى: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِذَا اسْتَيْقَظَ أُرَاهُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثًا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ " (رواه البخاري).

والاستنثار هو دفع الماء الحاصل في الأنف بالاستنشاق، والخياشيم هي الأنف؛ أي على المسلم إذا استيقظ أن يستنشق الماء ثم ينثره ثلاث مرات.

ملاحظة: قال معظم أهل العلم أن الاستنثار عند الاستيقاظ من النوم يكون في الوضوء، وذهب بعض العلماء إلى أن الاستنثار مأمور به عند الاستيقاظ من النوم ولو في غير الوضوء، فهو سنة مستقلة لا تعلق له بالوضوء، وهو ما رجحه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في شرحه بلوغ المرام من أدلة الأحكام.

٥- قراءة الآيات الأخيرة من سورة آل عمران والنظر إلى السماء: فعن عَبْد اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: " أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَخَرَجَ فَنَظَرَ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ والنهار﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ سورة آل عمران آية ١٩٠-١٩١ ... " (رواه مسلم).

وفي رواية أخرى لهذا الحديث في صحيح البخاري: "ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ"، وفي رواية أخرى في صحيح مسلم لعبد الله بن عباس: " أنه رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَيْقَظَ، فَتَسَوَّكَ، وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ: (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ ... ".

## سابعًا: أدعية وأذكار الاستيقاظ من النوم:

يسن للمسلم أن يقول أذكار مخصوصة عند الاستيقاظ من النوم، ومنها:

١- الحَمْدُ للَّهِ اَلَّذي أَحْيَانَا بعْدَ مَا أَمَاتَنَا وإليه النُّشُورُ (رواه البخاري من حديث حذيفة بن اليمان).

٢- الحمدُ للَّهِ الَّذي عافاني في جسدي وردَّ عليَّ روحي وأذنَ لي بذِكرِهِ (رواه الترمذي وحسنه الألباني من حيث أبي هريرة).

٣- لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، اللهم اغفر لي (رواه ابن ماجه وصححه الألباني من حديث عبادة بن الصامت).

٤- قول: (الله أكبر) عشرًا، وقول: (الحمد الله) عشرًا، وقول: (سبحان الله وبحمده) عشرًا، وقول: (سبحان الملك القدوس) عشرًا، وقول: (أستغفر الله) عشرًا، وقول: (لا إله إلا الله) عشرًا، وقول: (اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ ضِيقِ الدُّنيا وضِيقِ يَوْمِ القِيامَة) عشرًا (رواه أبو داود من حديث أم المؤمنين عائشة، وقال الألباني حديث حسن صحيح).

# الفصل الحادي عشر

# سنن مهجورة في مسائل متنوعة

سنذكر فيما يلي أهم السنن المهجورة التي لا تندرج تحت أي عنوان من العناوين السابقة:

## أولًا: صيام ثلاثة أيام من كل شهر:

من السنن التي هجرها كثير من المسلمين صيام ثلاثة أيام من كل شهر، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ " (رواه البخاري ومسلم). وعن مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ، أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: "أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟"، قَالَتْ: "نَعَمْ"، فَقُلْتُ لَهَا: "مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ"، قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ " (رواه مسلم). وعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ، وَأَيَّامُ الْبِيضِ صَبِيحَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ " (رواه النسائي وصححه الألباني). وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا صُمْتَ شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ، فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ " (رواه الترمذي والنسائي وصححه الألباني).

وعليه فإن الأمر واسع في تحديد الأيام الثلاثة التي يسن صيامها من كل شهر، قال ابن عثيمين رحمه الله: " يجوز للإنسان أن يصوم في أول الشهر، أو وسطه، أو آخره، متتابعة، أو متفرقة، لكن الأفضل أن تكون في الأيام البيض الثلاثة وهي: ثلاثة عشر، وأربعة عشر، وخمسة عشر".

## ثانيًا: سجود الشكر:

يسن للمسلم أن يسجد لله سجدة واحدة إذا حلت عليه نعمة أو اندفعت عنه نقمة شكرًا لله تبارك وتعالى، فعن أَبِي بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: " أَنَّهُ كَانَ إِذَا جَاءَهُ أَمْرُ سُرُورٍ أَوْ بُشِّرَ بِهِ خَرَّ سَاجِدًا شَاكِرًا لِلَّهِ " (رواه أبو داود وصححه الألباني).

والمشروع في هذه السجدة التسبيح، والشكر، والحمد بأي صيغة كانت، فيحمد الله تعالى على النعمة، أو اندفاع النقمة؛ لأن المقام مقام حمد وشكر وثناء، قال الشيخ ابن باز رحمه الله: "سجود الشكر يقال فيه ما يقال في سجود الصلاة: سبحان ربي الأعلى، سبحان ربي الأعلى، سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي، سبوح قدوس رب الملائكة والروح، ويدعو فيه بما يسر الله من الدعوات الطيبة، ويشكر الله في سجود الشكر زيادة، يشكر الله على النعمة التي بلغته ...". ولا يشترط له الطهارة ولا استقبال القبلة؛ لأنه ليس بصلاة، ولكن يستحب ذلك.

## ثالثًا: الرد بــــــ (أَحْمَدُ اللهَ إِلَيْكَ) عند السؤال عن الحال:

يستحب للمسلم إذا سُئل عن حاله من أحد من المسلمين، أن يقول له: " أَحْمَدُ اللهَ إِلَيْكَ "، فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ: " كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا فُلَانُ؟"، قَالَ: أَحْمَدُ اللهَ إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "هَذَا الَّذِي أَرَدْتُ مِنْكَ" (رواه الطبراني وحسنه الألباني).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: "أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ سَأَلَ عُمَرُ الرَّجُلَ، كَيْفَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَحْمَدُ اللَّهَ إِلَيْكَ. فَقَالَ عُمَرُ: "هَذَا الَّذِي أَرَدْتُ منك" (رواه مالك في الموطأ والبخاري في الأدب المفرد وصححه الألباني).

ومعنى أحمد الله إليك: أي أحمد الله حمداً يبلغُك، تحدثاً بنعمة الله، وإظهارا لشكره. وقيل معناها: أحمد الله معك. وقيل مَعْنَاها: أَحمد إِليك نِعْمَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، بِتَحْدِيثِكَ إِياها. وقيل معناه: أشكره مُنْهِيًا إليك ومُعلِماً لديك. ولعل من

أوضح المعاني ما ذكره مرتضى الزبيدي في كتابه تاج العروس من جواهر القاموس فقال: " أَحْمَدُ إِليكَ الله، أَي: أَشكُرُه عندكَ ".

## رابعًا: احتساب النفقة على الأهل صدقة:

نفقة الرجل على زوجته وأولاده واجب شرعي، ولكنه يثاب عليها إن أراد بها وجه الله تعالى، واحتسب الأجر عند الله جل وعلا، وهذه من السنن المهجورة التي لا يفعلها كثير من المسلمين فيضيعون بذلك الكثير من الأجور، فعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه عَن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً " (رواه البخاري ومسلم).

وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: "وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِك[٤٩]" (رواه البخاري ومسلم).

## خامسًا: دعاء ركوب الدابة أو السيارة:

يسن للمسلم إذا ركب الدابة أو السيارة أو غيرها أن يدعو دعاء الركوب، فعَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا، أُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ، قَالَ: "بِسْمِ اللَّهِ" ثَلاَثًا، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا، قَالَ: "الحَمْدُ لِلَّهِ"، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ (الزخرف:١٣-١٤)، ثُمَّ قَالَ: "الحَمْدُ لِلَّهِ" ثَلاَثًا، "اللَّهُ أَكْبَرُ" ثَلاَثًا، "سُبْحَانَكَ إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ"، ثُمَّ ضَحِكَ. فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرُكَ" (رواه الترمذي وصححه الألباني).

## سادسًا: ما يقال عند الخروج من المنزل:

---

[٤٩] فِي امْرَأَتِك: أي فمها.

من السنن المهجورة أن يقول المسلم أدعية مخصوصة عند الخروج من المنزل، وقد جاءت هذه الأدعية في الأحاديث الآتية:

١- عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: " إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ، فَقَالَ: (بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ)، قَالَ: يُقَالُ حِينَئِذٍ: هُدِيتَ وَكُفِيتَ وَوُقِيتَ، فَتَتَنَحَّى لَهُ الشَّيَاطِينُ، فَيَقُولُ لَهُ شَيْطَانٌ آخَرُ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ" (رواه أبو داود وصححه الألباني).

٢- عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سلَمَةَ رضي اللَّهُ عنها، قَالَتْ: " مَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ :" اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ[٥٠] " (رواه أبو داود وصححه الألباني).

## سابعًا: ما يقال عند الدخول إلى المنزل:

يسن للمسلم إذا دخل منزله ما يأتي:

١- ذكر الله تعالى، عن جابِرٍ، رضي اللَّه عنه قال: سَمِعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: " إذا دخل الرَّجُل بيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّه تعَالى عِنْد دُخُولهِ وعِنْدَ طَعامِهِ، قال الشَّيْطانُ لأَصحَابِهِ: لا مبيتَ لَكُمْ ولا عشَاءَ، وإذا دخَل، فَلَم يَذكُر اللَّه تَعَالى عِنْد دخُولِهِ، قال الشَّيْطَانُ: أَدْركتمُ المبيت، وإذا لَم يَذْكُرِ اللَّه تعَالى عِنْد طَعامِهِ قال: أَدْركْتُمُ المبيتَ وَالعَشاءَ " (رواه مسلم).

٢- السلام على الأهل، عن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال: " قال لي رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: "يا بُنَيَّ إذَا دَخَلْتَ على أهْلِكَ فَسَلِّمْ تَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وعلى أهْلِ بَيْتِكَ" (رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وحسنه الألباني).

٣- عن أبي مالك الأشعري رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه ﷺ : "إذا وَلَجَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ إِنِّي أسأَلُكَ خَيْرَ المَوْلِجِ[٥١] وَخَيْرَ المَخْرَجِ، باسْمِ اللَّهِ وَلجْنا،

[٥٠] معنى (طرفه): بصره. ومعنى (أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ): أَزل: أي أن يحصل مني خطأ أو أن أُوقع غيري في الخطأ، أو أُزل: أي أن يوقعني غيري في الخطأ. ومعنى (أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ): أجهل: أي أفعل فعل الجهال من الإضرار والإيذاء وغير ذلك، أو يُجهل علي: أي يفعل الناس بي أفعال الجهال من إيصال الضرر إلىّ.

[٥١] معنى (المولج): المدخل، ولجنا: أي دخلنا.

وباسْمِ اللَّهِ خَرَجْنا، وَعَلى اللَّهِ رَبِّنا تَوَكَّلْنا، ثُمَّ ليُسَلِّمْ على أهْلِهِ" (رواه أبو داود والحديث حسن).

## ثامنًا: الاستعاذة عند سماع الحمير والكلاب والدعاء عن سماع الديكة:

يستعيذ غالب المسلمين من الشيطان الرجيم عند سماع نهيق الحمار، ولكن الدعاء عند سماع صوت الديك من السنن المهجورة، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: " إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا " (رواه البخاري ومسلم). وسبب الدعاء عند ذلك رجاء تأمين الملائكة على الدعاء واستغفارهم وشهادتهم بالتضرع والإخلاص.

ملاحظة: يستحب كذلك الاستعاذة من الشيطان الرجيم عند سماع نباح الكلاب؛ لأنها ترى الشياطين، فيستعيذ المسلم بالله عند ذلك رجاء عصمة الله له من تلك الشياطين، فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكِلَابِ وَنَهِيقَ الْحُمُرِ بِاللَّيْلِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ، فَإِنَّهُنَّ يَرَيْنَ مَا لَا تَرَوْنَ " (رواه أبو داود وصححه الألباني).

## تاسعًا: وضع اليد على موضوع الألم مع الدعاء:

يستحب للمسلم أن يُرقي نفسه إن وجد ألمًا في جسده بوضع يده على موضوع الألم والدعاء، فعَن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ، أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " ضَعْ يَدَك عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ " (رواه مسلم).

## عاشرًا: قراءة سورة البقرة في البيت:

يسن للمسلم أن يكثر من قراءة سورة البقرة في بيته؛ فإن الشياطين تنفر من البيت الذي تُقرأ فيه سورة البقرة، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ " (رواه مسلم).

وعن أَبُي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: " اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ[٥٢]" (رواه مسلم).

## الحادي عشر: كتابة الوصيَّة:

يستحب للمسلم أن يكتب وصيته، خاصة إن كانت له أموال، أو له أو عليه ديون، أو كان يشترك مع آخرين في أمور مادِّيَّة؛ فهذا أحفظ للحقوق، وأرعى للأمانة، وهذه من السنن المهجورة، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ " (رواه البخاري ومسلم)، وفي رواية أخرى عند مسلم: " يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ ". قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: " ما مرَّت عليَّ ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك؛ إلا وعندي وصيتي مكتوبة ".

## الثاني عشر: كفارة المجلس:

يستحب للمسلم أن يختم مجلسه بدعاء يكفر عنه ما وقع فيه خلال المجلس من الغلط واللغو، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ " (رواه الترمذي وصححه الألباني).

[٥٢] الْبَطَلَةُ: أي السحرة.

ملاحظة: يقرأ بعض المسلمين سورة العصر بعد كفارة المجلس، ولم يرد ذلك في الأحاديث التي دلت على كفارة المجلس، ولكن ورد أثر يدل على أن قراءة سورة العصر قبل التفرق كان من هدي الصحابة رضوان الله عليهم، فعَنْ أَبِي مَدِينَةَ الدَّارِمِيِّ قَالَ: " كَانَ الرَّجُلانِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا الْتَقَيَا لَمْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَقْرَأَ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ: " وَالْعَصْرِ إِنَّ الإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ"، ثُمَّ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ " (رواه أبو داود والطبراني والبيهقي وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة). وعلَّق الإمام الألباني على هذا الأثر قائلًا:" وفي هذا الحديث فائدتان مما جرى عليه عمل سلفنا الصالح رضي الله عنهم جميعاً: أحدهما: التسليم عند الافتراق ... والأخرى: نستفيدها من التزام الصحابة لها. وهي قراءة سورة (العصر)؛ لأننا نعتقد أنهم أبعد الناس عن أن يحدثوا في الدين عبادة يتقربون بها إلى الله إلا أن يكون ذلك بتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم قولًا، أو فعلًا، أو تقريرًا، ولِمَ لا ؟ وقد أثنى الله تبارك وتعالى عليهم أحسن الثناء، فقال: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة:١٠٠).

# الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا هدانا الله، وأصلي وأسلم على سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه والتابعين من تبعهم وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد؛

تحدثت هذه الدراسة عن أهم السنن المهجورة التي ينبغي على كل مسلم أن يعمل على إحيائها ليتحصل على الأجر والثواب العظيم، فبينت الدراسة أهم السنن المهجورة المتعلقة بالوضوء، والجنابة والغسل، والأذان والإقامة، والصلاة، ويوم الجمعة، والجهاد، والسلام والاستئذان، واللباس، والأكل والشرب، والنوم، وأخيرًا بيان بعض السنن المهجورة في مسائل متنوعة، وذلك في ضوء ما جاء من أحاديث صحيحة عن النبي ﷺ وما بينه أهل العلم في كتبهم وجواهرهم النفيسة، سائلًا الله تعالى أن أكون قد وفقت في عرض هذه الدراسة بطريقة مبسطة، ولا أدعي لنفسي الكمال، فالكمال لله وحده لا شريك له، فما كان في هذه الدراسة من توفيق وسداد وصواب فمن الله وحده، وما كان فيها من خطأ أو زلل أو نسيان فمن نفسي المقصرة والشيطان، وأستحضر في هذا المقام قول العماد الأصفهاني رحمه الله: " إني قد رأيت أنه لا يكتب إنسان كتاباً في يومه إلا قال في غده: لو غير هذا لكان أحسن، ولو زيد كذا لكان يستحسن، ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر ".

ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وعلى التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

كتبه راجي رحمة الغفور/
محمد رفيق مؤمن الشوبكي
الخميس ٤ رجب ١٤٣٦هـ
الموافق ٢٣/٠٤/٢٠١٥م